

جامعة ابن خلدون تيارت

كلية العلوم التجارية والإقتصادية و علوم التسيير.

قسم العلوم التجارية

دراسة تحليلية لطرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة الجزائر

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر

تخصص: تجارة دولية.

الأستاذة المشرفة:

بوقادير ربيعة

من إعداد الطالبان:

بوسيف نورية

مكي جميلة

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ:

السنة الجامعية 2014-2015.

الفهرس

الشكر

مقدمة :

الفصل الأول :مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

08 المبحث الأول :ماهية المؤسسات الاقتصادية.

08 المطلب الأول :تعريف المؤسسات الاقتصادية

10 المطلب الثاني :أنواع المؤسسات الاقتصادية

12 المطلب الثالث :أهداف المؤسسة الاقتصادية

14 المبحث الثاني :نظرة عامة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

14 المطلب الأول :ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

17 المطلب الثاني :تصنيفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

22 المطلب الثالث :خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

26 المبحث الثالث :أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تواجهها

26 المطلب الأول :الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

30 المطلب الثاني :الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

32 المطلب الثالث :المشاكل والعقبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة


الفصل الثاني :إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

38	المبحث الأول :مدخل عام لتمويل
38	المطلب الأول :ماهية التمويل
41	المطلب الثاني :أهمية التمويل ومخاطره
43	المطلب الثالث :خطوات التمويل الأساسية
45	المبحث الثاني :مصادر التمويل
45	المطلب الأول :مصادر التمويل الذاتي (الداخلي)
48	المطلب الثاني :مصادر التمويل الخارجي
51	المطلب الثالث :مصادر تمويلية أخرى (الغير رسمية)
53	المبحث الثالث :العوامل المحددة للاختيار التمويل وأثره والمشاكل التي تواجهه
53	المطلب الأول :العوامل المحددة لاختياره
55	المطلب الثاني :أثر التمويل
56	المطلب الثالث :مشاكل ومعوقات التمويل
	الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها
63	المبحث الأول:نظرة عامة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
63	المطلب الأول:مراحل نشأة وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
65	المطلب الثاني :دور ومساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
70	المطلب الثالث :الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
72	المبحث الثاني :الهيكل الداعمة المنشأة من أجل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

72	المطلب الأول: الهيكل القانونية
73	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمية
82	المطلب الثالث: الهيكل المالية
88	المبحث الثالث: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ (فرع تيارت)
88	المطلب الأول: تعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وآليات إنشاء مؤسسة لدى الوكالة
90	المطلب الثاني: المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (فرع تيارت)
95	الخاتمة

قائمة المراجع

قائمة الجداول والأشكال البيانية



• • •

"/" • • • • • "/"

• •

.(85 • •æ ä • ʔ

شكر وتقدير

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "من اصطنع إليكم معروف فجازوه، فإن عجزتم عن مجازته، فأدعو له حتى تعلموا أنكم قد شكرتم، فإن الشاكر يحب الشاكرين".

لا يسعنا في هذا المقام إلى أن نشكر الله تعالى الذي أعاننا بالقدرة على قطع مسيرتنا فالله نحمد ونشكر ولا ننسى .

نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذة "بوقادير ربيعة" التي قبلت الإشراف على هذه المذكرة

التي كانت نعم الموجه وخير المرشد ولم تبخل علينا بنصائحه وإرشاداته وكان ثمارها هذه المذكرة العلمية .

فنتمنى لها المداومة في خدمة العلم والبحث العلمي .

كما لا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر إلى عمال المكتبة الجامعية على التسهيلات التي قدموها لنا لإتمام عملنا وإلى كل من ساعدنا ولو بالكلمة الطيبة نقول لهم شكرا جزيلا وندعو الله أن يجزيهم خير الجزاء.

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حجر الزاوية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية لدول بالنظر لمردودها الإيجابي على الاقتصاد ودورها الرائد في توفير فرص عمل جديدة وتحقيق زيادة متنامية في حجم الاستثمار ،وما تحققة من تعظيم للقيمة المضافة وزيادة حجم المبيعات وتساهم في رفع الناتج الوطني ،إذ يمتلك هذا النوع من المؤسسات القدرة على تغيير أو تعديل النشاط أو أسلوب العمل إذ يساعدها على مسايرة التحولات السريعة ،وهذا بدرجة أكبر من المؤسسات الكبيرة نظرا لما تتمتع به من ديناميكية وسرعة فاصلة من خلال ابتكار منتجات تستجيب لتطورات المستمرة الذي يفرضها النظام الاقتصادي الحديث ،بجانب قدرتها الهائلة على اختراق الأسواق الدولية والمساهمة بشكل فعال في تنمية الصادرات بحكم كونها تحتل مكانا هاما في قائمة الطاقة الصناعية لكثير من البلدان ،ولا شك أن ذلك يفرض تحديات ضخمة على هذا النوع من المؤسسات وبالتالي على اقتصاديات هذه الدول ، وهذا يجعل السلطات الاقتصادية أمام تحد ضخم لا مفر منه يدفعها إلى اتخاذ جملة من التدابير الجادة للدفع في اتجاه تشجيع إنشاء هذا النوع من المؤسسات من جهة والعمل المستمر لتأهيل الموجود منها ،وتوفير كل ما من شأنه أن يديمها ويوسع قاعدة تواجدها من جهة ،وأن يجعلها على قادرة على الاستمرار والتطور في ظل بيئة تنافسية داخلية وخارجية نتيجة التحولات الجارية الهادفة إلى فتح الاقتصاديات المحلية للمنافسة الأجنبية.

ونتيجة لكل ما ذكرناه يبقى هذا النوع من المؤسسات ينتظر الدعم اللازم من الحكومات لما تعانيه من مشاكل لا تقدر على مواجهتها بإمكانياتها الخاصة لما يتميز به اقتصاد السوق من منافسة شديدة بين الشركات الكبرى التي تهدد بزوال هذا النوع من المؤسسات والتي يتطلب بقائها عملية إعادة تأهيل دائمة ومتواصلة لما تلعبه هذه المؤسسات من دور كبير في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلدان العالم والدول النامية خصوصا والدول العربية تحديدا ،لما لهذا القطاع من مزايا كثيرة عن باقي القطاعات.

وعلى هذا الأساس ،سارعت الدول إلى إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها في مختلف الجوانب ،خاصة التمويلية منها حيث يعد التمويل من أساسيات إنشاء وتشغيل وتوسيع المؤسسات بمختلف أنواعها وأحجامها ،إذ تحتاج المؤسسات إلى أدوات التمويل بأشكالها المختلفة ،وهذا من أجل تغطية مختلف احتياجاتها المالية للقيام بأنشطتها ووظائفها المعتادة ،لهذا تؤثر مشاكل التمويل على المؤسسات الكبيرة بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة نظرا للخصائص التي تتميز بها هذه المؤسسات .

وقد سبق وذكرنا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه مجموعة من المعوقات والمشاكل التي تعيق نشاطها ونموها وتطورها، مع مراعاة أن نوعية هذه المشاكل ودرجة حدتها تختلف من دولة إلى أخرى تبعا لاختلاف الظروف الاقتصادية الخاصة بكل دولة.

والجزائر على غرار باقي الدول، تسعى جاهدة إلى تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني باعتبارها توجهها تنمويا جديدا قد يحمل في طياته آثارا إيجابية خاصة على مستوى سوق العمل، وقد تجسدت هذه المساعي في إنشاء وترقية منشآت وهيكل داعمة لهذه المؤسسات من أجل مساعدتها على مواجهة المشاكل التي تواجهها وتعيق طريقها وخاصة التمويلية منها حيث أن الجزائر كباقي الدول سعت إلى تطوير المصادر التي يمكن للمؤسسات اللجوء إليها وذلك في سبيل تذليل الصعوبات التمويلية التي تواجه هذا النوع من المؤسسات في الجزائر .

- طرح الإشكالية : ما هي المشاكل التي يواجهها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التمويل؟ وهل المصادر المتاحة التي وفرتها الحكومة قلصت من حدة هذه الأخيرة؟

تدرج عن الإشكالات الرئيسية للبحث التساؤلات الفرعية التالية:

1- ما أهمية اعتماد أسلوب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية لأي بلد؟

2- فيما تتمثل مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وما هي المشاكل التي تعرقل طريقها؟

3- هل الإجراءات التمويلية المتخذة من طرف الحكومة الجزائرية من اجل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كفيلة بتحقيق التمويل بالقدر الكافي؟

4- ما مدى قدرة الهياكل الداعمة في الجزائر على توفير الموارد المالية الملائمة لاحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

- فرضيات البحث:

وعلى ضوء هذه الأسئلة الثانوية تتبلور الفرضيات التالية:

- تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى أهم قطاعات النشاط الاقتصادي.
- تعتبر عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العملية الأكثر أهمية في دفع هذه المؤسسات للنمو والتطور.
- إن إشكالية التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي نتيجة لعدم تكيف المحيط المالي في الجزائر مع الطبيعة الخاصة لهذا النوع من المؤسسات.
- مؤسسات التمويل في الجزائر غير قادرة على تلبية احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-أسباب اختيار الموضوع:

- هناك عدة أسباب دفعتنا إلى اختيار الموضوع وهي:
- مكانة وأهمية هذا القطاع في الدول العالم وخاصة بعد فشل القطاع العمومي في تحقيق التطور الاقتصادي.
- الاهتمام الكبير الذي تشهده المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة الأخيرة.
- التعرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وما يحيط بها من إجراءات ومحاولة تسليط الضوء على الجانب التمويلي وعقباته لما له من شأن عند بداية نشأتها وفي محاولة توسعها.
- نقص تقنيات التسيير الحديثة وصعوبة إيجاد مؤسسات تعتمد على التمويل الذاتي لتمويل نشاطاتها.
- الأهمية الكبيرة التي احتلتها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات المتقدمة ومواجهة المشاكل والأزمات في الدول المتقدمة في الآونة الأخيرة.

-أهمية البحث:

- تكمن أهمية الدراسة في النقاط التالية:
- المكانة التي تحتلها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها أداة فعالة لأحداث التنمية الشاملة في مختلف الدول سواء كانت متقدمة أو نامية.

- الإسهامات والبرامج الداعمة والإجراءات المقدمة من طرف الدولة وأساليب وصيغ التمويل التي تعمل على تفعيل وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

- المكانة التي تلعبها هيكل الدعم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تعدد البرامج والإجراءات التحفيزية وأساليب التنشيط والتمويل التي عملت على تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

- إقامة العديد من الملتقيات والدورات العلمية والاتفاقيات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-أهداف البحث:

من ابرز أهداف هذه الدراسة:

-معرفة الخصائص والأهمية التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-التعرف على مصادر التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واحتياجاتها والمشاكل التي تعاني منها في هذا المجال.

-الاطلاع على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والإجراءات التي قامت بها الدولة في سبل دعمها.

-حدود الدراسة:

في الجانب النظري تم تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها من خلال الخصائص التي تتميز بها بالإضافة إلى واقع هذه المؤسسات في بعض الدول المتقدمة والنامية، إضافة إلى التمويل ومختلف مصادره المتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. أما الجانب التطبيقي فقد تم حصر حدود الدراسة المكانية في الجزائر أما الحدود الزمانية فقد تمثلت في فترة 1997 إلى 2014.

-المنهج المستخدم:

اعتمدنا في هذه الدراسة على أسلوب المنهج الوصفي التحليلي وهذا من خلال تتبع مختلف الخطوات الضرورية للمؤسسة نظرا لملائمته طبيعة الموضوع.

-صعوبات البحث :

إن أكثر الصعوبات التي واجهتنا أثناء انجاز هذا البحث هي صعوبة الحصول على المعلومات والإحصاءات.

-عرض خطة البحث :

قسمنا بحثنا هذا إلى ثلاثة فصول حيث :

تطرقنا في الفصل الأول إلى مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا راجع لمدى الحاجة إلى فهم المعنى العام للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة قبل الدخول في أي دراسة متخصصة نظرا لطابع هذه المؤسسات.

أما في الفصل الثاني تطرقنا فيه إلى أهم عامل يتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ألا وهو عامل تمويل هذه الأخيرة.

كما تطرقنا في الفصل الأخير للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها وأخذنا كعينة من مصادر التمويل التي أنشأتها الحكومة لمساعدة هذه المؤسسات وكالة دعم تشغيل الشباب ANSEJ (فرع تيارت).

تمهيد:

تؤدي المؤسسات الاقتصادية دورا مهما في حياة الفرد والجماعة والاقتصاد فيقع على عاتقها تأدية النشاطات الاقتصادية المختلفة سواء الإنتاجية أو الخدمية وكذا تحقيق الرفاه للمجتمع، لأن المؤسسة الاقتصادية هي نظام موجود للقيام بوظائف كالإنتاج، التسويق والتمويل... الخ. ذلك بإمداد المجتمع بالسلع والخدمات اللازمة لإشباع حاجاته وزيادة رفاهيته بالإضافة إلى تحقيق أهدافه.

ومن المؤسسات الاقتصادية نجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذه الأخيرة التي استطاعت أن تبرهن على فعاليتها في ترقية النشاط الاقتصادي، ولقد أثبتت التجارب في الكثير من دول العالم أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر أهم المؤسسات التي تشارك في تحقيق النمو الاقتصادي لأي بلد من خلال مختلف الخصائص التي تتميز بها هذه الأخيرة، والتي جعلتها تحتل الصدارة في كل اقتصاديات العالم حيث أن حجمها الصغير واحتوائها على عدد محدود من الأيدي العاملة ومحدد حسب شروط كل دولة جعلها تحتوي على هياكل بسيطة، وجعل المستويات الإدارية لها قليل مما يقلل من بوادر البيروقراطية بها، ويسمح بوجود اتصال مباشر وفعال بين مختلف مستوياتها، وهذا ما يؤدي إلى وصول المعلومات العلمية بطريقة صحيحة، ويكون كنتيجة لذلك تنفيذها صحيحا، مما يؤدي إلى رفع الإنتاج والوصول إلى تحقيق المرادوية والربح.

ومما تم ذكره فإننا سنعينا في فصلنا هذا إلى إعطاء نظرة عامة على هذا القطاع المهم المتمثل في هذا النوع من المؤسسات وأبرزنا أنواعه والأهداف المرجوة تحقيقها والخصائص والمميزات التي تبرز هذا النوع من المؤسسات، وأيضا تطرقنا إلى الأهمية والدور الفعال التي تلعبه هذه المؤسسات في عدة مجالات.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الاقتصادية

تعد المؤسسة الاقتصادية النواة الأساسية في الهيكل الاقتصادي لأي بلد، وتتمثل هذه المؤسسة في مجموعة من الموارد المالية، المادية والبشرية، تتضافر فيما بينها من أجل خلق الثروة وتحقيق الأهداف المرجوة منها.

ولقد عرفت المؤسسة الاقتصادية العديد من التعاريف، وكان ذلك حسب اختلاف الاتجاهات الاقتصادية حيث أدى اختلاف نظرة الاقتصاديين الاشتراكيين، على هذه المؤسسة عن نظرة الرأسماليين إلى إعطاء تعريفات مختلفة لكل منها. كما أن دورها يختلف حجمه وأهميته من نظام اقتصادي إلى آخر وذلك لاختلاف الأهداف الواجب تحقيقها من قبل هذه المؤسسة والمهام الملقاة على عاتقها .

وستنطلق في هذا المبحث إلى تعريف المؤسسة الاقتصادية وإلى كلا من أنواعها والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

المطلب الأول: تعريف المؤسسة الاقتصادية

إن كلمة مؤسسة هي بالواقع ترجمة لكلمة ENTERPRISE كما يمكن استعمالها ترجمة للكلمتين: FIRM و UNDER TAKNG.

وللمؤسسة تعاريف متعددة نذكر منها:

- المؤسسة هي الوحدة الاقتصادية التي تتجمع فيها الموارد البشرية والمادية اللازمة للإنتاج الاقتصادي¹.
- المؤسسة هي تنظيم إنتاجي معين، الهدف منه هو إيجاد قيمة سوقية معينة، من خلال الجمع بين عوامل إنتاجية معينة، ثم تتولى بيعها في السوق لتحقيق الربح المتحصل من الفرق بين الإيراد الكلي، الناتج من ضرب سعر السلعة في الكمية المباعة منها وتكاليف الإنتاج².

¹ عمر صخري، "اقتصاد المؤسسة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2003، ص24.

² عمر الصخري، مرجع سبق ذكره، ص24.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- لا يختلف اثنان على أن المؤسسة الاقتصادية هي تلك التنظيم الاقتصادي المستقل ماليا حيث يهدف إلى استغلال عوامل الإنتاج من أجل إنتاج السلع أو تقديم خدمات ضمن الشروط الاقتصادية تختلف باختلاف الظروف الزمانية والمكانية التي توجد بها¹.

- تعرف المؤسسة كمنظمة اقتصادية واجتماعية مستقلة نوعا ما، تؤخذ فيها القرارات حول تركيب الوسائل البشرية، المالية والإعلامية بغية خلق قيمة مضافة حسب الأهداف خلال فترة زمنية معينة ومكانا معيناً².

- المؤسسة هي كل تنظيم اقتصادي مستقل ماليا في إطار قانوني واجتماعي معين هدفه دمج عوامل الإنتاج من أجل الإنتاج أو تبادل السلع أو الخدمات مع أعوان اقتصاديين آخرين بغرض تحقيق نتيجة ملائمة وهذا ضمن شروط اقتصادية تختلف باختلاف الحيز المكاني والزمني الذي يوجد فيه وتبعاً لحجم ونوع نشاطه. هذا التعريف يشمل مختلف أنواع المؤسسات، سواءاً من ناحية الأنظمة الاقتصادية أو نوعية النشاط والأهداف، كما أن هذا التعريف يبرز استقلالية المؤسسة حالياً أي لها شخصية اعتبارية مستقلة³.

- المؤسسة الاقتصادية كيان تتفاعل ضمنه عناصر مادية وبشرية وفق نظام معين لإنتاج السلع والخدمات بما يلبي حاجات الفرد والمجتمع، كما يكون وصفها بأنها نظام مفتوح، لأنها تتكيف بوعي مع تغيرات المحيط بفعل القرارات المتخذة من طرف مسيرتها، بواسطة نشاطات أعضائها⁴.

- مما سبق يمكن استخلاص التعاريف التالية:

- "المؤسسة هي الوحدة الاقتصادية التي تتجمع فيها الموارد البشرية والمادية اللازمة للإنتاج الاقتصادي".

- "المؤسسة هي منظمة اقتصادية واجتماعية ومالية تتجمع فيها عناصر الإنتاج المختلفة من عمل، رأس المال وتكنولوجيا من أجل إنتاج نوع من السلع أو الخدمات وتمتدع بالشخصية المعنوية".

¹ عمر صخري، مرجع سبق ذكره، ص24.

² سمویل عبود، "اقتصاد المؤسسة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة 2، 1984، ص59-50.

³ بلقاسم سلاطية، "العلاقات الإنسانية في المؤسسات"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد5، ديسمبر 2004، ص5.

⁴ عبد الرزاق بن الجيب، "اقتصاد وتسيير المؤسسة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص04.

المطلب الثاني: أنواع المؤسسات الاقتصادية

إنه من الصعب دراسة المؤسسات الاقتصادية جملة واحدة لذلك قام الاقتصاديون بتصنيفها وفقا لمعايير معينة وذلك حسب نشاط هذه المؤسسات وملكيته وحجمها، إلى غير ذلك من التصنيفات، وستتطرق إلى هذه التصنيفات من خلال ما يحتويه هذا المطلب:

1- حسب الطابع الاقتصادي¹:

تصنف تبعاً لنشاطها الاقتصادي الذي تزاوله وتنقسم إلى:

1-1 المؤسسات الصناعية: وهي المؤسسات التي تقوم بشراء المواد الأولية من أجل تحويلها إلى منتجات تامة الصنع أو نصف مصنعة وإعادة بيعها، وتنقسم إلى ما يلي:

أ- مؤسسات الصناعات الثقيلة أو الإستخراجية (كمؤسسات الحديد والصلب، مؤسسات الهيدروكربونات،... الخ).

ب- مؤسسات الصناعات التحويلية أو الخفيفة: (كمؤسسات الغزل والنسيج، مؤسسات الجلود... الخ).

1-2 المؤسسات الفلاحية: وهي المؤسسات التي تهتم بزيادة إنتاجية الأرض أو استصلاحها، وتقوم بإنتاج ثلاثة أنواع من الإنتاج وهو الإنتاج النباتي والحيواني وكذلك الإنتاج السمكي.

1-3 المؤسسات التجارية²: وهي المؤسسات التي تشتري البضائع من أجل إعادة بيعها على حالتها دون أي تحويل أو تغيير (التدفق المتعاكس).

1-4 المؤسسات المالية: وهي المؤسسات التي تقوم بالنشاطات المالية كالبنوك ومؤسسات التأمين ومؤسسات الضمان الاجتماعي.

1-5 مؤسسات الخدمات: تقدم هذه المؤسسات خدمات مختلفة وجد واسعة كمؤسسات النقل، مؤسسات البريد والمواصلات، المؤسسات الجامعية... الخ.

¹ سامر عدلان الشريف، "أصول المحاسبة"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2002، ص 19

² عمر صخري، مرجع سبق ذكره، ص 30.

2- حسب الطابع القانوني¹:

تتميز حسب هذا الطابع بنوعين:

2-1 المؤسسات الفردية: هي المؤسسات التي يمتلكها شخص واحد أو عائلة ويمكن هذا الشخص الذي يؤسس هذه المؤسسات أن يورثها أو يشتريها من الغير ويقوم في نفس الوقت بتقديم رأس المال والعمل من جهة أخرى وهو المسؤول الأول والأخير عن نتائج أعمال الشركة.

2-2 المؤسسات الجماعية (الشركات): تمتاز الشركات بالإدارة والتعاون بين شخصين أو أكثر، وللشركة شخصية معنوية ولها ملكية خاصة تختلف عن ملكية كل أعضاء الشركة والشركاء كما أن لها اسم وإقامة وتنقسم إلى قسمين هما:

أ- شركات الأشخاص: كشركات التضامن وشركات التوصية البسيطة والشركات ذات المسؤولية المحدودة... الخ، وهي شركات سهلة التكوين فهي تحتاج عقد شركائه ويتضمن على الأقل قيمة المساهمة لكل مشترك وهدف المؤسسة وكيفية توزيع الأرباح بحيث يكون الشركاء في هذه الحالة مسؤولية تضامنية أو تكون مسؤولية غير تضامنية (شركات ذات المسؤوليات المحدودة) وقد تكون متكونة من مساهمات مجموعة من الأشخاص في هذه الحالة تسمى شركات المساهمة.

إن شركات الأشخاص معرضة للخطر نتيجة انسحاب أو وفاة أحد الشركاء كما أن وجود عدة شركاء يؤدي لسوء التفاهم وتناقض أو تعارض بعض القرارات التي تنشئ صعوبة في بيع حصة أي منهم مما يعود بالسلب على المؤسسة، بسبب هذه المساوئ لشركة الأشخاص ومنه تم إنشاء شركة الأموال.

ب- شركات الأموال (المساهمة): وهي تأتي على شكل كل المؤسسات المالية والمصرفية حيث سمحت للعديد من الأفراد أن يستثمروا ما لديهم من أموال في هذه المؤسسات ومن خصائص هذا النوع

من المؤسسات أنه لا أثر للاعتبار الشخصي فيها، كما أن اسمها يجب أن يشير إلى غايتها ورأس مالها مقسم إلى أسهم قابلة للتداول.

¹ سعاد نائف برنوطي، "إدارة الأعمال الصغيرة"، أبعاد للريادة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2005، ص30.

3- حسب طبيعة الملكية¹: وتنقسم إلى :

3-1 المؤسسات المختلطة : وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها بصورة مشتركة للقاع العام والقطاع الخاص.

3-2 المؤسسات الخاصة : وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للفرد أو مجموعة أفراد (شركة الأشخاص ، شركة الأموال...الخ).

3-3 المؤسسات العامة (العمومية) : هي المؤسسات التي يعود رأس مالها إلى الدولة والسلطات العمومية التي تشرف على تسييرها ، وتراعي المؤسسات العمومية لنشاطها الاقتصادي الذي تمارسه لهدف الصالح العام المجتمع على هدف الربح. ويتم إنشاء المؤسسات العامة بموجب قوانين ومراسيم تسمح لها بمزاولة نشاطها الاقتصادي وذلك تحت شروط محددة.

المطلب الثالث: أهداف المؤسسات الاقتصادية.

تسعى المؤسسة الاقتصادية بمختلف أنواعها إلى تحقيق جملة من الأهداف تختلف وتتعدد باختلاف طبيعة نشاطها وملاكها وعموما يمكن تلخيص هذه الأهداف في النقاط التالية:

1- الأهداف الاجتماعية²:

ضمان مستوى مقبول من الأجور فعلى المؤسسة أن تضمن لعمالها مستوى من الأجر يسمح لها

أ- بتلبية حاجاته والحفاظ على بقائه إذ يعتبر العامل العنصر الحي والحيوي في المؤسسة.

الدعوة إلى تنظيم وتماسك العمال وتوفير التأمينات ومرافق للعمال من أجل ضمان السير الحسن للعمل

ب- تحسين مستوى معيشة العمال : إن رغبات العمال هي في تجدد وتطور مستمر نتيجة للتطورات السريعة

التي تشهدها المجتمعات في مختلف الميادين خصوصا في ميدان التكنولوجيا وهذه الأخيرة تؤدي إلى ظهور منتجات جديدة وبالتالي تطور أوراق المستهلكين مما يتطلب تنوع وتعدد المنتجات لتلبية الحاجات.

¹ سامر عدلان الشريف ، مرجع سبق ذكره ، ص 21.

² بوجيش الخالدية ، "تحسين إنتاجية العمل ودورها في تحقيق أهداف المؤسسة الاقتصادية" ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، في العلوم التجارية، تخصص تسيير واقتصاد مؤسسة ، تيارت ، 2006/2007 ، ص 24.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ج- توفير التأمينات للعمال: إن المؤسسة تعمل على توفير بعض التأمينات كالتأمين الصحي، إضافة إلى مرافق أخرى مثل (المطاعم داخل المؤسسة، التعاونيات ومختلف المرافق الأخرى) وهذا يظهر بشكل واضح في المؤسسات العمومية.

د- إنشاء وإقامة أنماط استهلاكية معينة: إن الإشهار والدعاية التي تقوم بها المؤسسة لترويج وتقديم الجديدة يسمح لها بالتأثير على أذواق المستهلكين وتغييرها وهي تطرح لهم أيضا في بعض الأحيان منتجات بديلة تكون أقل تكلفة.

2- الأهداف الاقتصادية¹:

2-1 تحقيق الربح: إن استمرار المؤسسة في الوجود لا يمكن أن يتم إلا إذ استطاعت أن تحقق مستوى أدنى من الربح الذي يضمن لها إمكانية رفع رأس مالها فيقدر كلا من مالكي المؤسسة والمشتغلين بها على أن الربح ضروري لتحقيق استثماراتهم في العمل على القدر المستطاع.

2-2 تحقيق متطلبات المجتمع: عند قيام المؤسسة بعمليات البيع فهي تعطي طلبات المجتمع سواءا على المستوى المحلي الوطني أو الدولي، فالمؤسسة يمكن أن تحقق هدفين في نفس الوقت لتغطية طلب المجتمع وتحقيق الأرباح.

2-3 عقلنة الإنتاج: ويتم ذلك باستعمال الرشيد لعوامل الإنتاج بواسطة التخطيط الجيد والدقيق للإنتاج والتوزيع.

2-4 تعظيم قيمة المؤسسة

2-5 امتصاص فائض العمالة بهدف التشغيل الكامل.

2-6 تقليل الصادرات من المواد الأولية وتشجيع الصادرات من الفائض في المنتوجات النهائية عن الحاجات المحلية

¹ بوجحيش الخالدية، مرجع سبق ذكره، ص23.

المبحث الثاني: نظرة عامة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد أثبتت التجارب في الكثير من دول العالم أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر من أهم المؤسسات التي تشارك في تحقيق النمو الاقتصادي لأي بلد من خلال مختلف الخصائص التي تتميز بها هذه الأخيرة، والتي جعلتها تحتل الصدارة في كل اقتصاديات العالم حيث أن حجمها الصغير واحتوائها على عدد محدود من الأيدي العاملة.

المطلب الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن التمكن من تحديد مفهوم شامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتبر في حد ذاته مشكلا مدروسا في الكثير من البحوث الاقتصادية من طرف الأشخاص الطبيعية والمعنوية المهتمة بهذا القطاع، ولعل ذلك راجع إلى اختلاف وجهات النظر بين مختلف المهتمين بهذه المؤسسات من باحثين ومنظمات دولية، ضف إلى ذلك تباعد النقاط الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة والمؤسسات الكبيرة من جهة أخرى في كل من الدول المصنعة والدول النامية، بل حتى في نفس البلد أحيانا قد تختلف الوكالات في تحديد مفهوم متفق عليه لهذا النوع من المؤسسات خاصة عند تنوع النشاط الاقتصادي ولكن طالما يستمر ذلك، فلئن كانت هناك مبررات لاختلاف التعاريف بين الدول فإنه من التهور والتخلف أن تظهر وتستمر صعوبة تعريف شامل في نفس البلد لما في ذلك من عدة آثار سلبية على الكثير من الميادين، نتطرق إلى ذلك فيما يلي:

1-تعريف دولية (مختلفة) للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1-1تعريف الإتحاد الأوروبي¹: "قبل سنة 1996 حاول المجمع الأوروبي تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس عدد العمال كما يلي:

- المؤسسات الصغيرة جدا: يتراوح عدد عمالها من 1 إلى 9 عامل.

- المؤسسات الصغيرة: من 10 إلى 99 عاملا.²

- المؤسسات المتوسطة: من 100 إلى 499 عامل.

وفي 1996 أدى التعريف الجديد إلى تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كذلك المؤسسات التي تشغل أقل من 250 عامل، أو تلك التي رقم أعمالها لا يتجاوز 40 مليون أورو، التي تراعي مبدأ الاستقلالية، وتضم كل المؤسسات التي لا تتجاوز نسبة التحكم في رأس مالها أو في حقوق التصويت 25%.

2-1 تعريف لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للمشروعات الصغيرة في الدول النامية²: يأخذ معيار عدد العمال حيث جاء

-المنظمة الصغيرة هي التي يعمل بها من 15 إلى 19 عاملا.

-المتوسطة هي التي يعمل بها أكثر من 20 إلى 99 عاملا.

-الكبيرة هي التي يعمل بها أكثر من 100 عامل.

3-1 تعريف دول مجلس التعاون الخليجي³: تستخدم هذه الدول معيار رأس المال المستثمر حيث

تعرف الصناعات الصغيرة بأنها تلك المؤسسات التي يبلغ متوسط رأس مالها المستثمر أقل من 2مليون

¹ إسماعيل شعباني، "إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية"، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير فرع محاسبة، جامعة الجزائر، 2006/2007، ص5.

² محمد عبد الخليم عمر، "التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية"، بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية 25-28 ماي 2003 حول "تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات المغاربية"، جامعة فرحات عباس سطيف، 2004، ص359.

³ محمد رشدي سلطاني، "التسيير الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة ماجستير علوم تجارية، تخصص إدارة أعمال، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2006، ص40.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دولار، بينما تعرف المؤسسات المتوسطة على أنها تلك المؤسسات التي يبلغ رأس مالها المستثمر من 2 مليون إلى أقل من 6 مليون دولار، أما المؤسسات الكبيرة فيبلغ رأس مالها المستثمر 6 مليون دولار فأكثر.

1-4 تعريف جمهورية مصر العربية¹ : قامت وزارة التخطيط بمصر بتعريف المؤسسات المتوسطة

على أنها تلك المؤسسة التي يعمل بها أقل من 50 عاملا، وهذا مع الأخذ بعين الاعتبار أسلوب الإنتاج المستخدم، أما المشروع الصغير فهو الذي يقل عدد العاملين فيه عن 10 عمال.

1-5 تعريف منظمة العمل الدولية² : تعرف منظمة العمل الدولية (ILO) المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها التي يعمل بها 50 عاملا وتحدد مبلغ لا يزيد عن 1000 دولار لكل عامل تزداد إلى 5000 دولار

في بعض الصناعات، حيث يزيد رأس مالها عن 100 ألف دولار.

1-6 حسب البنك الدولي³ : يعرف البنك الدولي للإنشاء والتعمير (BIRD) المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها المؤسسات التي يعمل بها أقل من 50 عاملا، ورأس مالها أقل من 500 ألف دولار، بعد استبعاد الأراضي والمباني.

1-7 المفهوم الشامل⁴ : للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمام تعدد المعايير التي تقسم بمقتضاها هذه المؤسسات

إلى صنفين أو أكثر مع الإقرار بوجود اختلافات جوهرية ما بين أصناف المؤسسات فيما يتعلق بسلوكياتها واتجاه تطورها، ولقد اعتمدت الدراسات الجرات في هذا الخصوص على معايير اقتصادية واجتماعية وتقنية، ويرى بأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي:

¹ محمد هيكل، "مهارات إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة"، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، مصر، القاهرة، 2003، ص47.

² سيد علي بلحمدي، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولة"، رسالة ماجستير، جامعة البلدة، الجزائر، 2005، ص7.

³ فتحي السيد عبده السيد أحمد، "الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية"، شباب الجامعة الإسكندرية، 2005، ص48.

⁴ زهواني رضا، "تحسين تخطيط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم إقتصادية، ورقلة، الجزائر، 2008، ص61.

- مؤسسة أو وحدة صناعية خاصة .

- مؤسسة أو وحدة صناعية محلية .

- تشغل في المتوسط 500 عامل.

كما أنها تتميز بالانتظام عن الصناعات الحرفية ،تم في ورشات مصانع وتستخدم أساليب إنتاج متطورة وتستعمل معدات وآلات وتستخدم طرق التسيير في محاسبة وتسيير مخزونات والمواد البشرية ،من أخرى تتميز الصناعات الصغيرة والمتوسطة باستعمالها للتكنولوجيا البسيطة وسهولة توظيفها.

المطلب الثاني: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة تصنيفات ،وهذا بسبب تنوع المجالات والأنشطة التي تعمل

من خلالها هذه المؤسسات حيث يمكن تلخيص أهم الأشكال التي تكون عليها فيما يلي:

1/- على أساس توجهها¹: يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها على الشكل التالي:

أ- المؤسسات العائلية: وهي المؤسسات التي تتخذ من موضع إقامتها المنزل وتكون مكونة في الغالب

من مساهمات أفراد العائلة ويمثلون في غالب الأحيان اليد العاملة وتقوم بإنتاج سلع تقليدية بكميات محدودة وفي البلدان المتطورة تقوم بإنتاج جزء من السلع لفائدة المصانع أي ما يعرف بالمقاول .

ب- المؤسسات التقليدية: هذا النوع من المؤسسات يعرف أو يقترب كثير إلى النوع السابق هذا لأن

المؤسسة التقليدية تعتمد في الغالب على مساهمة العائلة وتنتج منتجات تقليدية ولكن ما يميزها عن النوع السابق هو أنها تكون في ورشات صغيرة ومستقلة عن المنزل وتعتمد على وسائل بسيطة ،وما يلاحظ على النوعين السابقين أنهما يعتمدان كثيرا على كثافة أكبر لعنصر العمل واستخدام ضعيف للتكنولوجيا المتطورة وكذلك تتم عملية التسويق ببساطة.

¹ نصر الدين بن نذير ،"الإبداع التكنولوجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"،رسالة ماجستير ،غير منشورة ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر ،2002،ص24.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ج- المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة: يتميز هذا النوع من المؤسسات عن النوعين السابقين باستخدامه لتقنيات وتكنولوجيا الصناعة الحديثة سواء من ناحية التنظيم الجيد للعمل أو من ناحية إنتاج منتجات منظمة مطابقة لمقاييس الصناعة الحديثة والحاجات العصرية.

2/- على أساس طبيعة الإنتاج¹: يمكن لنا أن نصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال هذا المعيار إلى:

أ- مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: ويرتكز نشاط هذه المؤسسات على التصنيع وبالتحديد تصنيع:

- تحويل المنتجات الفلاحية.

- منتجات الجلود والأحذية والنسيج.

ويعود سبب تركيزها على مثل هذه المنتجات بسبب طبيعة الخصائص التي تتميز بها المؤسسات المتوسطة والصغيرة ولكونها تعتمد على المواد الأولية المتفرقة والتقنيات الإنتاجية البسيطة واليد العاملة الكثيفة.

ب- مؤسسات إنتاج السلع الوسيطة: ويرتكز هذا النوع على المؤسسات:

- تحويل المعادن.

- المؤسسات الميكانيكية والكهربائية.

- صناعة مواد البناء.

- المحاجر والمناجم

- ويعود التركيز على مثل هذه الصناعات بسبب الطلب المحلي على هذه المنتجات خاصة فيما يتعلق بمواد البناء.

ج- مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: غن أهم ما يميز هذا النوع على المؤسسات الأخرى هو احتياجها

إلى الآلات والمعدات الضخمة التي تتمتع بالتكنولوجيا العالية ورأس المال الكثيف وهو ما لا ينطبق

¹ محمد هيكل، مرجع سبق ذكره، ص48.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولا على خصائصها وإمكانياتها لذلك نجد أن مجال تدخل هذه المؤسسات ينحصر في بعض الأنشطة البسيطة مثل: التركيب وصناعة بعض التجهيزات البسيطة في الدول المتقدمة، وعمليات الصيانة والإصلاح وتركيب قطع الغيار المستوردة في البلدان النامية.

3- على أساس الشكل القانوني¹: ويشمل هذا التصنيف ما يلي:

أ- التعاونيات: تعد الجمعيات التعاونية من المشاريع الاختيارية التي تؤمن من قبل مجموعة من العناصر البشرية بهدف تأمين احتياجات الأعضاء من الخدمات والسلع الضرورية بأقل تكلفة ممكنة.

ب- المؤسسات العامة: وهي التابعة للقطاع العام، تمتاز بإمكانيات مالية ومادية كبيرة وتستفيد

من مجموعة من التسهيلات القانونية والإدارية والإعفاءات المختلفة وكذلك يوجد جهاز للرقابة يتمثل في الوصاية.

ج- المؤسسات الخاصة: وهي مؤسسات تخضع للقانون الخاص ويندرج تحتها تصنيفين أساسيين وهما:

د- المؤسسات الفردية: وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها بالدرجة الأولى لشخص واحد يشرف على جميع الأعمال الإدارية والفنية، ومطالب بتوفير الأموال الضرورية لممارسة النشاط كما أنه مسؤول عن مختلف القرارات المتعلقة بالنشاط، ومن أمثلة ذلك نجد المعامل الحرفية، ورشات الصيانة... الخ.

هـ- مؤسسات الشركات: الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بان يساهم كل منهم بمشروع مالي

بتقديم حصة من مال او عمل، على أن يتقاسمو ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح او خسارة طبقا

¹ لخلف عثمان، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها دراسة حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراة دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2003/2004، ص 28 - 30 .

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمادة 416 من القانون المدني الجزائري .وقد وضع المشرع شروط موضوعية عامة وهي (الرضا ،المحل ،السبب)أما الشروط الموضوعية الخاصة فتتمثل في (تعدد الشركاء ،تقسيم الحصص والنية في المشاركة). وتنقسم هذه المؤسسات إلى ثلاثة أنواع وهي :

ج- شركات الأشخاص : هذا النوع من الشركات يقوم على أساس الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الأطراف المشاركة ،مما يكون له الأثر الإيجابي على نشاط المؤسسة ،وهي ثلاثة أنواع:

- شركات التضامن : تقوم من خلال عقد بين شخصين أو أكثر يتحملون فيما بينهم مسؤولية تضامنية وغير محدودة عن النشاطات والأعمال التي تمارس داخل حدود المؤسسة والإدارة التضامنية تعني المشاركة في الأعمال والنشاطات مع التزام الشركات بالوفاء بمختلف الالتزامات المادية المترتبة على شركتهم والمسؤولية غير محدودة.

- شركات المحاصة: تعتمد في إنشائها على اتفاق كتابي أو شفوي بين اثنين أو أكثر من الشركاء ،للقيام بنشاط اقتصادي خلال فترة زمنية محدودة ،لتحقيق ربح معين يتم تقاسمه فيما بين الشركاء حسب اتفاقهم ،ومع نهاية النشاط الاقتصادي الذي أقيمت لأجله تنتهي شركة المحاصة.

- شركة التوصية البسيطة: هي من شركات الأشخاص تقوم على الاعتبار الشخصي ،ولا تختلف عن شركة التضامن إلا من ناحية واحدة وهي أن هذه الشركة تضم نوعين من الشركاء: شركاء متضامنون يسألون

عن ديون الشركة في أموالهم الخاصة ،وشركاء موصون لا يسألون إلا في حصصهم ،وتطبق أحكام شركات التضامن على شركة التوصية باستثناء الأحكام الخاصة بهذه الأخيرة ،وهذا النوع من الشركات لا يجوز أن تكون حصة الشريك الموصي من العمل أو أن يقوم بمهمة الإدارة أو يظهر اسمه في عنوان الشركة ،لكن له امتياز آخر فهو يتحصل على حصته في الأرباح بنسبة ثابتة حتى وإن تحقق المؤسسة أرباحا.

- شركة ذات المسؤولية المحدودة : يقوم عدد من المستثمرين على تنشيط المشاريع الصغيرة والمتوسطة على شكل شركات ذات مسؤولية لتخلص من عيوب شركات التضامن .

- شركات الأموال: وتتضمن:

أ- شركات المساهمة: يقسم رأس مال شركة المساهمة إلى حصص متساوية تسمى بالأسهم ت طرح

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في الأسواق العملية للاكتتاب، بما يمكن تداولها في بورصة الأوراق المالية دون الرجوع إلى الشركة وموافقة المساهمين، والسهم قيمتين (قيمة اسمية والمدونة على السهم وقيمة حقيقية أو سوقية تتوقف على مدى نجاح الشركة في نشاطها ويتحصل صاحب السهم على أرباح توزع بصفة دورية على المساهمين).

4/- على أساس أسلوب تنظيم العمل¹: تترتب وحدات الإنتاج على أساس أسلوب تنظيم العمل، حيث تفرق بين نوعين من المؤسسات:

أ- المؤسسات المصنعة.

ب- المؤسسات غير المصنعة.

بالرجوع إلى الجدول التالي الذي يرتب وحدات الإنتاج حسب تنظيم العمل تقف عند مختلف أشكال المؤسسات التي يجمعها كل من الصنفين المذكورين، حيث نميز بيم مجموعة المؤسسات التابعة للفئات

1-2-3 وهي مؤسسات غير مصنعة والفئات 6-7-8 وهي المؤسسات المصنعة، بينما الفئتين 4-5-5 يدجان من الناحية العملية مع فئة المؤسسات غير المصنعة.

الجدول رقم (01-01): يمثل تصنيف المؤسسات حسب أسلوب تنظيم العمل.

نظام المصنع			النظام الصناعي المنزلي الورشنة		النظام الحرفي		الإنتاج العائلي
مصنع كبير	مصنع متوسط	مصنع صغير	ورشة شبه مستقلة	معمل صناعي في المنزل	ورشات حرفية	عمل في المنزل	الإنتاج المخصص للاستهلاك الذاتي
08	07	06	05	04	03	02	01

المصدر: سمير سعداوي وآخرون: "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم التجارية، قسم علوم التسيير، فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006، ص14.

¹ نصر الدين بن نذير، مرجع سبق ذكره، ص25.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص يمكن تصنيفها حسب مجموعة من المعايير القانونية والتنظيمية والوظيفية.

1- الخصائص القانونية¹: تتمثل هذه الخصائص في :

1-1 سهولة التأسيس: تستمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنصر السهولة في إنشائها من عدة عوامل منها:

أ- من ناحية الجانب المالي:

تحتاج إلى رؤساء أموال الصغيرة نسبيا في فترة الإنشاء أو أثناء التشغيل مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، ما يجعلها من أهم أشكال الاستثمار المفضلة عند صغار المستثمرين، حيث أنها تستند إلى جذب وتفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتها حاجات محلية أو جزئية في أنواع متعددة من النشاط الاقتصادي .

ب- من ناحية الملكية :

في معظم الحالات يكون هذا النوع من المؤسسات مسلوكة لفرد واحد أو مجموعة محدودة من الأفراد سواء كانوا أسرة واحدة أو أقارب أو أصدقاء وغالبا ما يكون هؤلاء الملاك هم المسؤول المباشر ويقوم بإدارة هذه المؤسسات بأنفسهم واتخاذ جميع القرارات الهامة المتعلقة بها.

ج- من ناحية الموقع الجغرافي:

إن اصغر حجم هذه المؤسسات يسمح لها باختيار موقعها بسهولة أكبر من المؤسسات الكبرى وبالتالي لا يوجد مشاكل في إقامتها بأي موقع مما يسهل إمكانية خلق مجتمعات إنتاجية جديدة بتكلفة محدودة، ومنه تستطيع هذه المؤسسات الانتشار في المناطق الداخلية، الأمر الذي يجعل منها أكثر قدرة تنافسية في هذه الأسواق.

د- من ناحية مساحة المشروع:

¹ ليث عبد الله القصيوي، بلال محمود الوادي، "المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية"، دار الحامد للنشر والتوزيع الطبعة الأولى، 2012 - 1433 هـ، ص 28.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نظرا لقلّة وسائل الإنتاج المستخدمة في هذا النوع من المؤسسات فإنه يمكن إقامتها في مساحة صغيرة مثل المحلات الصغيرة والبيوت القريبة من الأسواق وكذا في القرى والأرياف القريبة من مصادر المواد الأولية ، إذا أن طبيعة عمل هذه المؤسسات يرتبط بشكل مباشر وآني بالاحتياجات اليومية للأفراد.

هـ- الاستقلالية في الإدارة:

عادة ما تتركز معظم القرارات في مجال الإدارة والتخطيط والتسويق....،لهذه المؤسسات في شخصية مالكيها، أين تلتقي شخصية المالك بالمسير حيث لا توجد لوائح جامدة تحكم عملية اتخاذ القرارات وهذا ما يجعلها تتسم بالمرونة والاهتمام الشخصي من قبل أصحابها.

2- الخصائص التنظيمية¹:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص التنظيمية منها:

1-2 بساطة التنظيم وسهولة القيادة:

تتبع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الغالب طرق للتسيير لا تتميز بالتعقيد، في هياكلها التنظيمية بسيطة واتصالاتها مباشرة وتستطيع أن تستغل بشكل جيد الاتصالات غير الرسمية والفعالة وذلك من خلال التوزيع المناسب للاختصاصات بين أقسام المؤسسة والتحديد الدقيق للمسؤوليات وتوضيح المهام، والتوفيق بين المركزية لأغراض التخطيط والرقابة، واللامركزية لأغراض سرعة التنفيذ، كما أن مدير المؤسسة يتدخل في كل ميادين التسيير ويمثل المحور الأساسي في كل القرارات المتعلقة بالتنظيم والتسيير والإنتاج والتسويق والعمليات المالية.

2-2 المرونة وسهولة التغيير: إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بمرونة كبيرة خاصة في أنماط العمل

و أساليبه وذلك نظرا لحجم استثماراتها و حصتها في السوق حيث تتميز هذه المؤسسات بأن لها القدرة على التفاعل بمرونة و سهولة مع متغيرات الاستثمار، من خلال تغيير النشاط أو تعديله بسرعة أكبر من المؤسسات الكبيرة مراعاة لسد احتياجات السوق أي التحول إلى إنتاج سلع و خدمات أخرى تتناسب مع متغيرات السوق و متطلباته، كما تتميز بسهولة الدخول و الخروج من السوق .

¹ نبيل جواد، "إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، 2007، ص 42. بتصرف.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

3- الخصائص الوظيفية¹: تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمجموعة من الخصائص في وظائفها مثلًا الموارد البشرية و الإنتاج و التسويق.

3-1 خصائص في الموارد البشرية: من خلال :

العمالة : تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ناحية العمالة ب :

أ- كثافة عنصر العمل : إن غالب المجالات التي تنشط فيها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتميز بكثافة

عنصر رأس العمل في مراحل الإنتاج حيث لا تستخدم تقنيات إنتاجية معقدة ما جعلها قادرة

على امتصاص و استيعاب البطالين في العديد من الدول.

ب- التكوين البسيط للعمال : لا تتطلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إطارات إدارية ذات خبرة كبيرة وذلك لمحدودية رأس مال المستثمر و بساطة التكنولوجيا المستخدمة مما ينعكس على تكلفة الإنتاج.

ج- مركز للتدريب الذاتي : إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجعلها مركزا ذاتيا لمالكها والعاملين فيها وذلك جراء مزاولتهم نشاطهم باستمرار وهذا ما يساعدهم على الحصول على المزيد من المعلومات و المعرفة ما ينمي قدراتهم.

د- المنهج الشخصي في التعامل مع العاملين :

من المزايا الهامة التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تجعلها تتفوق على المؤسسات الكبيرة

،هي العلاقات الشخصية القوية التي تربط صاحب العمل بالعاملين نظرا لقلتهم و أسلوب و طريقة اختيارهم.

3-2 خصائص في مجال الإنتاج: تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مجال الإنتاج ب:

أ_ انخفاض حجم الإنتاج: الأمر الذي يقلل من تكاليف و أعباء التخزين غير أن هذا قد يخلف مشكلة

هي عدم الاستفادة من وفرات الإنتاج بحجم كبير.

¹ كاسر نصر المنصور، شوقي ناهي جواد، "إدارة المشروعات الصغيرة"، دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، جامعة مؤتة الأردن، سنة 2000، ص7.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ب- استخدام المواد الأولية المحلية : غالبا ما يكون اعتماد المؤسسات الصغيرة على المواد الأولية المحلية لانخفاض تكلفتها و توافرها في الأسواق المحلية.

ج- توفير الخدمات للمؤسسات الكبيرة : يمكن أن تقوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بدور مؤثر في دعم ورفع الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات الكبيرة من خلال عقود تسمى :

التعاقد من الباطن حيث تستجيب لطلباتها بتوفير مستلزمات معينة (منتجات محددة ،أيدي عاملة)

و، بالتالي تصبح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مكاملة و مغذية للمؤسسات الكبيرة حيث تقوم بإنتاج العديد من الأجزاء أو السلع نصف المصنعة لها.

3-3 خصائص في مجال التسويق : تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بخصائص تسويقية منها:

أ- المعرفة الجيدة للأسواق: تتجه معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الأسواق الصغيرة والمحدودة نسبيا التي لا تثير اهتماما للمؤسسات الكبيرة وتعمل ضمنها، ما يسمح لها بالتغطية السريعة لها.

ب- المنهج الشخصي في التعامل مع العملاء : إن محلية النشاط لبعض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تؤدي إلى وجود نوع من الألفة والمودة والعلاقات الطيبة بين المؤسسة وعملائها.

المبحث الثالث: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تواجهها.

إن الاهتمام الذي يحظى به قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعكس الأهمية التي يمثلها هذا القطاع

في اقتصاديات العالم، إذ تراهن العديد من الدول خاصة النامية منها في تنمية اقتصادياتها من خلال هذا القطاع، إذ يلعب دورا مهما في التنمية الاقتصادية لما يوفره من مناصب الشغل للأيدي الغير مؤهلة.

حيث أن هذا النوع من المؤسسات يتعرض للعديد من المشاكل التي تعرقل من نشاطها وتحد

من إمكانية استمرارها. إن هذه المشاكل تحيط بكل من المؤسسات سواءا صغيرة، متوسطة أو كبيرة

، إلى أنها أكثر حدة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفيما يلي نبرز الأهمية التي تمثلها وجملة

من المشاكل التي تواجهها.

المطلب الأول: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة


لقد استطاعت الكثير من الدول النامية وحتى المتقدمة تجاوز مشكلاتها الاقتصادية والاجتماعية

من خلال اعتمادها على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية بما تتميز به من إمكانيات اقتصادية هائلة في تطوير النشاط الاقتصادي وترقيته وما يؤكد هذا التوجه هو العدد المتزايد لهذه المؤسسات وتنامي الدعوة لترقيتها¹.

ويرجع هذا الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الدور المتوقع لها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء، وكما ينبغي العمل على تأكيد أهمية الدور الذي قامت به في الدول المتقدمة وما يمكن أن تضيفه للدول النامية، وهذا ما نريد توضيحه فيما يلي:

1- الأهمية الاقتصادية:

الشكل رقم (01 - 01): يمثل الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة



المصدر: من إعداد الطالبتان

1-1 مساهمتها في تحقيق التنمية الصناعية المتكاملة¹: من المؤكد أن تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتكاملها حيث يعتبر ظاهرة صحية، ومن المقومات الأساسية للهيكل الصناعي وقوة دافعة لعملية التنمية الصناعية إلى الأمام.

فالمؤسسات الكبيرة تسود في النشاط ذات الكثافة الرأس مالية العالية، بينما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسود في تلك النشاطات التي تظهر فيها أهمية وفورات الحجم لأسباب تتعلق بطبيعة المنتج ذاته أو طبيعة العملية الإنتاجية أو بسبب ضيق السوق الكلية للسلعة ويمكن لعلاقة التكامل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة والمؤسسات الكبيرة من جهة أخرى أن تأخذ شكلين:

¹ عثمان خلف، مرجع سبق ذكره، ص58.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أ- التكامل غير المباشر: يقصد به تقسيم المهام بين المؤسسات الصغيرة والكبيرة دون اتفاق مباشر بين الطرفين، ويعتمد هذا التكامل بصفة أساسية على السوق، حيث يتم إنتاج المنتجات بأقل تكلفة ممكنة لتحقيق أقصى ربح.

ب- التكامل المباشر: يتم من خلال التعاقد بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، على أساس أن إحدى هذه المؤسسات تستخدم منتجات المؤسسات الأخرى بصورة منتظمة كمدخلات في عملية التصنيع.

إن هذه المؤسسات تستخدم منتجات المؤسسات الأخرى ذات الإنتاج الهائل والنشاط الواسع، ففتحاح إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ لا يوجد مصنع في العالم يزعم أن إنتاجه قد تم في معاملة، بل لا بد من أن يوجد تكامل وسطي وتداخل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستفادة من خدماتها ومنتجاتها لدعم المؤسسات الكبيرة¹. % وورشه بنسبة 100

وتلجأ المؤسسات الكبيرة إلى هذا النوع من التعاقد بدلا من أن تقوم بإنتاج كافة الأجزاء ومستلزمات الإنتاج التي ستحتاج إليها، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على إنتاج الأجزاء بتكلفة منخفضة مما لو تم إنتاجه في المؤسسات الكبيرة، ويعني هذا الانخفاض تكلفة الوحدة المنتجة، ومن ثم يزيد الربح كما يخفض هذا التعاقد من وطأة التقلبات العنيفة في حجم الطلب على منتجات المؤسسات الكبيرة، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بسهولة تغير حجم إنتاجها.

وتلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لهذا النوع من التعاقد لأنه يساعدها على حل نقاط الاختناق المترتبة على تواضع قدرتها المالية والإدارية وتسويقها.

ويمكن القول بصفة عامة أن الميزة الرئيسية من التعاقد من الباطن بين المؤسسات الكبيرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أنها تضيف نوعا من المرونة والكفاءة على النظام الصناعي ككل، والنتيجة هي ارتفاع إنتاجية القطاع الصناعي ككل.

خلاصة القول: أن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا في عملية التنمية الصناعية، ويمكن هذا الدور

في تكاملها مع المؤسسات الكبيرة من خلال عملية التعاقد من الباطن.

¹ فتحي السيد عبده أبو السيد أحمد، مرجع سبق ذكره.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1-2 مساهمتها في دعم الصادرات وتقليل الواردات¹: تعاني معظم الدول النامية من وجود عجز في الميزان التجاري ويمكنها أن تواجه هذا العجز عن طريق زيادة حجم الصادرات وخفض الواردات وذلك من خلال توفير سلع تصديرية قادرة على المنافسة أو توفير سلع تحل محل السلع المستوردة.

ويغلب على هذه المؤسسات الطابع الحرفي حيث يمكنها أن تعدل من برامج إنتاجها طبقا لاحتياجات السوق الخارجية لما تتمتع به من مرونة تتمثل في تواضع رأس المال المستثمر ومن ثم تكون اقدر على تلبية احتياجات أسواق التصدير.

وتشير تجارب تجارب العديد من الدول إلى أهمية منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هيكل الصادرات حيث تتجاوز حصتها من الصادرات 50% في إيطاليا وبين 40-46% في الدنمارك وسويسرا، 30% في فرنسا والنرويج وهولندا، وتشكل حوالي 66% من إجمالي الصادرات الصناعية في ألمانيا عام 2006، وتصل إلى 40% في كل من كوريا وبلدان شرق آسيا وإلى 50% في الصين.

1-3 مساهمتها في التنمية الإقليمية والنتاج المحلي²: تلعب الصناعات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تحقيق التوازن الإقليمي لعملية التنمية لما لها من خصائص ومزايا تؤهلها للانتشار الجغرافي والتوطن في جميع أقاليم الدولة بينما يساعد على تحقيق الانتشار الجغرافي للأنشطة الاقتصادية المختلفة ويعمل

على تحقيق نمو متوازن لجميع أقاليم الدولة وإزالة الفوارق بينها كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تستخدم عوامل الإنتاج بطريقة أكثر فعالية من المؤسسات الكبرى، وهي تستخدم بصفة أساسية الموارد المحلية، وتعتمد بطريقة اقل على الواردات، وتلك الخصائص ذات أهمية جوهرية لخدمة أهداف النمو، وخاصة


في الدول النامية. إضافة إلى تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مصدرا هاما لتوليد الناتج القومي والثروة الاقتصادية ففي الدول الغربية الصناعية، ذات الاقتصاد الكبير تسهم بتوليد أكثر من 30% من الناتج القومي.

¹ نبيل جواد، مرجع سبق ذكره، ص 94.

² عبد الباسط وفا، مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، حلوان مصر، 2001، ص 23.

المطلب الثاني: الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الشكل رقم (01 - 02): يمثل الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.



المصدر: من إعداد الطالبتان

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة طبقاً لأهميتها إلى عدد من المستويات نبرزها فيما يلي:

1/- على مستوى الفرد صاحب المشروع¹:

تتمثل أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الفرد صاحب المشروع فيما يلي:

- إشباع حاجة الفرد صاحب المؤسسة في إثبات الذات كشخصية مستقلة لها كيانها الخاص.

- توفر المؤسسة الصغيرة والمتوسطة فرصة تحقيق رسالته فغايته الخاصة من الحياة العلمية .

¹محمد هيكمل، مرجع سبق ذكره، ص. 48.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- ضمان الحصول على دخل ذاتي له ولأسرته، إذا أدير المشروع بأسلوب علمي رشيد.
 - إن صاحب المؤسسة الناجح يشعر أنه إنسان استطاع أن يحقق لنفسه ولمجتمعه ما لم يحققه الآخرون ومن هنا كان التمايز بين صاحب المشروع والآخريين.
 - إن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي طريق الحرية والإبداع لدى الأفراد في الحياة العلمية.
 - إن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة فرصة لصاحبها لتوظيف مهاراته وقدراته الفنية وخبرته العلمية والعملية لخدمة مشروعه كهواية يعشقها قبل أن تكون وظيفة .
 - إن تشجيع الشباب وتسهيل امتحانهم للأعمال الحرة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يوفر عليهم الوقت الذي قد يقضونه في انتظار التوظيف في القطاعين الحكومي والخاص، ويجنب الشباب إهدار طاقتهم البشرية.
- 2/- على مستوى المجتمع:

- تتمثل أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى المجتمع فيما يلي:
- إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعمل في مجال الأنشطة الإنتاجية الخدمية والسلعية والفكرية.
 - إن المؤسسات الصغيرة تغطي جزءا كبيرا من احتياجات السوق المحلي.
 - إنها تساهم إلى حد كبير في إعداد العمالة الماهرة.
 - إنها تشارك في حل مشكلة البطالة في المجتمع.
 - استيعاب للقطاع الأكبر من العمالة في مختلف المجتمعات.
 - إن تشجيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة العاملة في مجال الصناعات يساعد على تطوير التكنولوجيا والفنون الإنتاجية المحلية في المجتمع ودفع المؤسسات إلى مواقف تنافسية جيدة.
 - أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعمل على تحقيق التوازن الإقليمي.
- 3- على المستوى العالمي¹ :

¹ بوخطة رقاني، خمفاني نريمان، "تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقرروض البنكية"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر تخصص تأمينات وبنوك، علوم اقتصادية، ورقلة، الجزائر، 2012-2013، ص17.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أصبحت علما قائما بذاته يدرس في الجامعات والمعاهد العلمية ،وقد أفردت لها المقررات الخاصة بها.

- في مجال التدريب والتنمية أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة برامج تدريبية عديدة ومتنوعة تشمل في مفاهيمها وأنواعها وأبعادها وأركانها ووظائفها ومهارات القائمين عليها كما تتضمن دراسات السوق والتسويق ودراسات البيئة والأمن الصناعي وغيرها من الموضوعات.

- تهتم معظم دول العالم الآن بعقد الندوات والمؤتمرات وحلقات النقاش والبحث وورش العمل حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأثارها على المجتمع اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا وحضاريا.

-انتشار وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية على مستوى العالم التي تهتم بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المختلفة.

- انتشار المنظمات والصناديق المعنية بدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى العالم.

المطلب الثالث: المشاكل والعقبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى العديد من المشاكل التي تعوق نشاطها وتحد من إمكانية استمرارها. إن هذه المشاكل تحيط بكل هذه المؤسسات سواء كانت صغيرة أو متوسطة أو كبيرة .إلا أنها أكثر حدة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفيما يلي نبين جملة من المشاكل التي تواجه هذه المؤسسات.

1-/-المشكلات والصعوبات الإدارية¹: ومن أهمها:

1-1 صعوبة إجراءات التأسيس وتعدد الجهات المتعامل معها: فيتعرض المستثمرون في المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى إجراءات إدارية معقدة وطويلة تصل أحيانا إلى انسحاب المستثمرين من تنفيذ المشروع بسبب بعض القوانين والأنظمة المطبقة التي لا تراعي ظروف المستثمر الصغير ،كما أن التعامل مع جهات كثيرة كالتأمينات الاجتماعية، الصحية والبيئية ،...الخ. يضع ضغوطا كبيرة على المستثمرين الصغار كعدم المعرفة بأساليب التعامل مع كل تلك الجهات الإدارية.

¹ حسين محمد سمحان ،محمود حسين الوادي،"المشروعات الصغيرة :ماهيتها والتحديات الذاتية فيها" (مع اشارة خاصة لدورها في التنمية في الأردن)،الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ،جامعة شلف،17-18 أبريل 2006،ص78

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1-2 مشاكل نقص المعلومات والخبرة التنظيمية: تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من استخدام إدارات متخصصة ومحترفة الاعتبارات الاقتصادية تتعلق بمحدودية نشاطها وبذلك يكون مالك المؤسسة هو المدير ومن هنا تأتي معظم التحديات الجسيمة التي تواجه المشروع الصغير والمتوسط وقد يؤدي إلى الفشل . إن لمالك المشروع ،وهو المدير في الغالب لم تعطي له فرصة التخصص في الإدارة لذلك فإن نقص المهارات الإدارية لدى المدير يشكل تحدياً أساسياً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ،ويتصاعد التحدي تبعاً لسمات المدير الشخصية.

2/-المشكلات والصعوبات التسويقية¹:

تعاني المؤسسات الصغيرة العديد من مشكلات التسويق الداخلي والخارجي أي مجال السوق المحلي والتصدير ،ويرجع ذلك إلى عدة أسباب منها:

1-2 عدم قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مسايرة التغيرات: حيث ان عدم تمكن هذه المؤسسات من مسايرة اتجاهات السوق يؤدي إلى تعرضها لخسائر مفاجئة نتيجة حدوث تطورات سريعة وغير متوقعة في السوق ، إضافة إلى افتقار الكثير من هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمفاهيم الأساسية للجودة مما يؤدي إلى تسرب منتج معيب للسوق بالشكل الذي يقلل من فرصة المنتجات وفتح الأسواق أمامها.

2-2 انخفاض الإمكانيات المالية لهذه المؤسسات: وهذا ما يؤدي إلى ضعف الكفاءة التسويقية لعدم قدرتها على توفير معلومات عن السوق المحلي والخارجي وأذواق المستهلكين ، بالإضافة إلى ارتفاع تكاليف النقل وتأخر العملاء بتسديد قيمة المبيعات.

3/-المشكلات والصعوبات الفنية²:

تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجموعة من العقبات الفنية والتقنية ،من أهمها:

¹ توفيق عبد الرحيم يوسف ،"إدارة الأعمال التجارية الصغيرة" ،دار صفاء للنشر والتوزيع ،عمان الأردن ،الطبعة الأولى ،2002 ،ص69.

² رقية سليمة ،تجربة بعض الدول العربية في المشروعات الصغيرة والمتوسطة ،الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ،جامعة شلف ،17-18 أبريل ،2006 ،ص33.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

3-1 مشاكل الحصول على المواد الأولية وانخفاض الإنتاج: وتأتي صعوبة الحصول على المواد الأولية بسبب اعتماد تلك الصناعات على المواد الأولية المستوردة، فضلا عن المحلية، بسبب إنتاجها لسلع بديلة عن سلع مستوردة، وتتضح هذه المشكلة بسبب ارتفاع أسعار الإسترادات وصعوبة الحصول على الكميات الكافية نسبيا مقارنة بالصناعات الكبيرة. وتعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من انخفاض الإنتاج بسبب سوء التخطيط الذي يؤدي إلى عدم تدفق المواد الأولية وسوء تدير مستلزمات الإنتاج كقطع الغيار والطاقة الكهربائية وخدمات الإدارة والتبريد فضلا عن قلة الخبرات الفنية وكثرة توقفات العمل وارتفاع نسبة العاملين الذين يتركون العمل.

3-2 مشاكل الضرر أو العطل في الممتلكات: إن ممتلكات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثلة في الأبنية والآلات والمخزون عرضتا لعدة أخطاء طبيعية أو مفتعلة كالحريق، السرقة... الخ. عن خسارة وتضرر الممتلكات تمثل عبئا ثقيلا يؤدي إلى تعطل مصالحتها لعدم قدرتها على تحمل الخسائر المفاجئة نظرا لمحدودية رأس المال.

4-المشكلات والصعوبات التمويلية:

يعتبر القصور في تمويل المؤسسات الصغيرة والكبيرة من المعوقات الرئيسية التي تحول دون تنميتها في جميع البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء، إلى أنها في الأخيرة أكثر حدة وأشد تأثيرا نظرا لما تعانيه من ندرة رؤوس الأموال. وترجع صعوبة حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل إلى أسباب عديدة كطبيعة المرحلة التي تمر بها المؤسسة، وكذا ضعف الجوانب الإدارية والتسييرية وقلة الضمانات التي تملكها المؤسسات... الخ.

5- مشكلات وصعوبات أخرى¹:

بالإضافة إلى المشاكل والعقبات السابقة الذكر توجد العديد من الصعوبات الأخرى التي تواجه مؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من بينها:

¹ عبد الرحمان بن عنتر، "واقع مؤسساتنا الصغيرة وآفاقها المستقبلية"، مجلة العلوم وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 01، 2002، ص 16 بتصرف.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1-5 الصعوبات الخاصة بالعقار: من بين العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو عدم الاستقرار، عدم تنظيم آليات الحصول على العقار الصناعي، وكذلك الحالة السيئة التي تعيشها أغلبية المناطق الصناعية، وهذا في البلدان النامية على وجه الخصوص.

2-5 مشاكل النمو غير المسيطر عليها: كل مؤسسة صغيرة ومتوسطة تسعى إلى تحقيق مستويات عالية من النمو. ولكن النمو يجب أن يكون مخططا ومسيطر عليه لن التوسع يتطلب رؤوس أموال جديدة، تأتي من الأرباح المحتجزة أو من الأموال الخاصة، ولا تجذب هنا أموال الاقتراض غير أن هذا ليس متاحا دائما.

3-5 المشاكل الخلافات بين الشركاء: في بعض الأحيان تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضحية النزاعات الشخصية لأصحابها وعدم الاتفاق حول الكثير من الأمور والاختلاف حول طريقة تسيير العمل مما يؤثر بشكل أو بآخر على المؤسسة ومن بين السلوكيات التي تؤدي لتلك النزاعات نجد حب السيطرة، وتفرد بالإدارة، اختلاف وجهات النظر حول المسائل المالية والإنتاجية وتسويقها، الاتكالية ولا مبالاة.... الخ. من التصرفات والسلوكيات التي تؤثر على أداء المؤسسة وإنتاجها عموما .

يمكن القول أن المشاكل التمويلية بصفة عامة ووظائف الإدارة المالية بصفة خاصة تشكل التحدي الكبير لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على اعتبار ان القوة الإدارية لأصحابها تكمن في مجال الإنتاج والتسويق عادة، وليس في الأمور المالية. ولا شك أن البحث عن مصادر التمويل الملائمة بين أحسنها يعتبر أمرا بالغ الأهمية لتلك المؤسسات.

الفصل الأول: مدخل عام للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

خلاصة الفصل:

مما تم التطرق إليه في هذا الموضوع يتضح وجود تباين في اعتماد تعريف موحد وشامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك راجع إلى التباين الكبيرة في اقتصاديات الدول والمنظمات فكل يعرفها حسب حاجته الخاصة إليها، غير أن الشيء الأكيد هو الدور الكبير الذي تؤديه هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات هذه الدول ومدى مساهمتها في النمو الاقتصادي لها من سنة إلى أخرى مما يجعلها تحتل مكانة هامة تمكنها من الاستفادة من العديد من المميزات الخاصة، فهي تقوم بدور كبير في زيادة النمو الاقتصادي عن طريق تحسين المؤشرات الاقتصادية الكلية للدولة، وكذا نظرا لهذه الزيادة في التنمية الاقتصادية حتما سيرافقها زيادة في مستويات التشغيل على مستوى هذه المؤسسات وهذا ما يؤدي إلى توفير البدائل وتنوعها للعمل ومن ثم تقليل البطالة .

وكل هذا لا يعني أن هذا النوع من المؤسسات خالي من المشاكل فهو أيضا كغيره من القطاعات له مشاكل وعراقيل تقف في طريقه وهذا ما تطرقنا إليه في هذا الفصل .

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

يعد التمويل من أساسيات إنشاء وتشغيل وتوسيع المؤسسات بمختلف أنواعها وأحجامها، إذ تحتاج المؤسسات إلى التمويل بمصادره المختلفة، وهذا من أجل تغطية مختلف احتياجاتها المالية للقيام بأنشطتها ووظائفها المعتادة، لهذا تؤثر مشاكل التمويل على المؤسسات الكبيرة بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، نظرا للخصائص التي تتميز بها هذه المؤسسات.

وقد سبق وذكرنا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه مجموعة من المشاكل والمعوقات التي تعيق نشاطها ونموها وتطورها، مع مراعاة أن نوعية هذه المشاكل ودرجة حدتها تختلف من دولة إلى أخرى تبعا لاختلاف الظروف الاقتصادية الخاصة بكل دولة.

وكما رأينا أن إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الإشكاليات التي تواجه هذا النوع من المؤسسات، لذلك ارتأينا في هذا الفصل للتعرض لماهية التمويل والأهمية التي يلعبها بالنسبة للمؤسسات بصفة عامة كما تطرقنا للخطوات الأساسية المتعلقة بهذا الأخير.

وعليه تطرقنا لأهم المصادر التي تعتمد عليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على الأموال

، و ذكرنا البدائل المستحدثة للتمويل الخارجي لهذه المؤسسات كحل لمشكل التمويل الذي يواجهها.

وأخيرا تحدثنا عن لأثر الذي يحدثه التمويل والمشاكل التي تواجه المؤسسات في هذا المجال.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الأول : مدخل عام لتمويل.

إن إمداد المؤسسة بالأموال اللازمة لإنشائها أو توسيعها يعتبر من أعقد المشكلات التي تواجهها التنمية الاقتصادية في أي بلد كان , و إن الكيفية أو الطريقة التي تحصل بها المؤسسات على ما تحتاجه من أموال للقيام بنشاطها هي أول ما يفكر فيه كل مسير , و بقدر ما يكون حجم التمويل كبيرا و يحسن استثماره بقدر ما يكون العائد أو الربح الذي يعتبر هدف أي نشاط اقتصادي كبيرا.

المطلب الأول : ماهية التمويل.

1/- تطور مفهوم التمويل¹:

يعتبر التمويل من أقدم فروع علم الاقتصاد إلا أن دراسته لم تحظى بالاهتمام إلا منذ عهد قريب عندما تولد إحساس بضرورة وضع المبادئ الأساسية لنظرية التمويل بعد ثراء النظرية الاقتصادية وما أسفرت عنه الدراسات التحليلية في هذا المجال من نتائج تمثلت في مجموعة من المبادئ أصبح من السهل تكييفها وبلورتها في نظرية التمويل.

ولقد حاول الباحثون إبراز أهمية الوظيفة التمويلية وأثرها على عمل المشروع وتطوره وتفاوت درجة فعالية طرق التمويل وأساليبه إلا أنهم يجمعون على أن التمويل يعني " توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع تطوير مشروع عام أو خاص " وبعبارة أخرى " عملية تجميع لمبالغ مالية ووضعتها تحت تصرف المؤسسة بصفة دائمة ومستمرة من طرف المساهمين أو المالكين لهذه المؤسسة وهذا ما يعرف برأس المال الاجتماعي " .

غير أن اعتبار التمويل على أنه الحصول على الأموال واستخدامها للتشغيل أو تطوير المشروع يمثل النظرية التقليدية للوظيفة التمويلية وهي نظرة تركز أساسا على تحديد أفضل مصدر للحصول على الأموال من عدة مصادر متاحة ولذلك فإنه لا بد لكي يكون هذا التعريف متماشيا مع النظرة الحديثة لمفهوم التمويل أن يفهم على أنه يتضمن جميع القرارات التي تتخذها الإدارة المالية لجعل استخدام الأموال استخداما اقتصاديا بما ذلك

¹ محمد العربي شاكور ، "محاضرات في تمويل التنمية الاقتصادية" ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة الجزائر ، 2006 ، ص 13.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الاستخدامات البديلة ودراسة تكلفة المصادر المتاحة والنظر إلى القضايا المالية على أنها غير منفصلة عن أعمال كثيرة أخرى في المشروع كالإنتاج والتسويق... الخ.

ففي الاقتصاديات المعاصرة يشكل التمويل أحد الأنشطة الرئيسية لتطوير القوى المنتجة وبالتالي الإنتاج فهو يحدد مسار رأس المال نفسه وبخاصة اللحظة الأساسية في تحويل رأسمال نقدي إلى رأسمال منتج فبدون المال وبدون الوسائل النقدية لا يمكن أن يحدث هذا التحول فالوصول على مستلزمات الإنتاج لا يتحقق إلا عن طريق المبادلة في أسواق معينة وهذا تأكيد لمقولة "المال قوام الأعمال" ، فالحاجة إلى رأس المال

من أجل التمويل تنبع من كل القطاعات من المؤسسات العامة أو الخاصة ، من العائلات أو الخواص ، من الدولة وكذا من الخارج وذلك لتسهيل القيام بجملة من الأنشطة حسب الدور الذي يلعبه كل متعامل اقتصادي من المتعاملين السابقين.

فالمؤسسات تحتاج إلى موارد مالية أولا من أجل الحصول على المعدات والتجهيزات، وثانيا من أجل مواكبة التطور الصناعي و التجاري، وأخيرا من أجل تسديد التزاماتها واستحقاقاتها من أجور ومصاريف وغيرها.

والخواص يقعون في الحاجة للمال بسبب الفرق الموجود بين مستوى مداخليهم ومستوى المصاريف التي يجب أن يقوموا بها، وعليه فالصعوبات المالية لديهم تنبع إما من صعوبات مؤقتة في السيولة أو ضرورة تسديد مصاريف استثنائية، أو الرغبة في اقتناء أو استبدال معدات، الرغبة في الحصول على ملكية أي تحقيق استثمار عقاري، ولتحقيق مثل هذه الرغبات يستلزم توفر الفرد على إمكانيات حقيقية للادخار ، بالإضافة إلى إمكانية الحصول على الأموال من المصادر الخارجية والمتمثلة في الإقراض.

2/- مفهوم التمويل:

إن وظيفة التمويل تعتبر من أهم وظائف المؤسسات المالية حيث أنها تقدم لذوي العجز المالي قروضا تفك بها ضيقاتها ،وبذلك تزيد في حركة النشاط الاقتصادي حيث أن المؤسسة القائمة بالمشروع لا بد لها القيام بدراسة مالية للمشروع وتقدير مبلغ الاحتياج وكيفية الحصول عليه ،ومنه فقد تعددت تعاريف التمويل والتي نذكر منها:

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2-1 يعرف التمويل بأنه الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها¹.

و هذا التعريف يتكون من العناصر التالية :

أ- تحديد دقيق لوقت الحاجة له.

ب- البحث عن مصادر للأموال.

ج- المخاطر التي تعترض أي نشاط يزاوله الإنسان .

و طالب هذا التمويل بهذا المفهوم ليس فقط الشركات بأنواعها بل و أيضا الأفراد والأسر والدول. وكل شخص محتاج لتمويل ، كان هذا التمويل خاص بمشروع كبير أو تدبير شؤون البيت ، فإنه يواجه بصورة متوقعة للتدفقات النقدية الداخلية من المتحصلات من جهة والتدفقات النقدية الخارجية نتيجة للمدفوعات بحيث تيسر المال دائما للوفاء بالمدفوعات اللازمة كلما ظهرت.

و عندما تتساوى المتحصلات والمدفوعات فلا مشكلة في ذلك. أما إذا كانت المتحصلات أو المدفوعات تحدث بشكل متقطع وغير مستمر فإنه يلزم التدبير لضمان توفير المال للمدفوعات الضرورية. ويحدث هذا الأخير حالة كون المتحصلات النقدية أقل من المدفوعات منها وينجم عن ذلك ظهور عجز أما حالة كون المتحصلات النقدية أكبر من المدفوعات منها فيظهر لدينا فائض.

وفي حالة تطبيق هذا المفهوم على الموظفين و العمال ، فطالما أنهم في حالة توظيف منتظم فإن دخولهم كثيرا ما توزع بالتساوي على مدار الوقت و لا تظهر المشاكل المالية إلا إذا رغبوا في إجراء مدفوعات استثنائية وتكون أكبر من الدخل في نفس الفترة.

2-2 التمويل هو العلاقة ما بين صاحب الفائض وصاحب العجز ، أي المدخر والمستثمر ، حيث يتم إقراض صاحب الفائض لصاحب عجز الأموال أو الموارد مقابل فوائد متفق عليها ويأخذ التمويل معينين: الأول حقيقي والآخر نقدي².

¹ طارق الحاج ، "مبادئ التمويل" ، الطبعة الأولى ، دار الصفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2002 ، ص 21-22.

² رابع خوني ورقية حساني ، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها" ، أترك لنشر والتوزيع ، مصر الجديدة ، مصر 2008 ، ص 45.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أ- المعنى الحقيقي للتمويل: هو توفير الموارد الحقيقية وتخصيصها لأغراض التنمية ويعني بالموارد الحقيقية تلك السلع والمواد والخدمات اللازمة لإنشاء مشاريع استثمارية أو تكوين رؤوس أموال جديدة واستخدامها لبناء طاقات إنتاجية بقصد إنتاج سلع وخدمات استهلاكية.

ب- المعنى النقدي للتمويل: فيقصد به الموارد النقدية التي يتم بموجبها توفير الموارد التي توجد لتكوين رؤوس أموال جديدة، إذ يهتم بتكوين موارد و تعبئتها بإقامة مشاريع، أو توسيعها أو تفريقها وهي عملية مركبة ذات مراحل تتطلب توفير الموارد والطاقات، وتوفير المال النقدي لتعبأ بعد ذلك توجه لإنجاز مشاريع استثمارية.

2-3 يعرف التمويل على أنه "البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال واختيار وتقسيم تلك الطرائق والحصول على المزيج الأفضل بينهما بشكل يناسب كمية ونوعية المؤسسة"¹.

من خلال هذه التعاريف يمكن استخلاص أن التمويل هو توفير حجم من الأموال اللازمة للقيام بالمشاريع الاقتصادية وتطويرها في الوقت المناسب حسب حاجة المؤسسة ويكون ذلك إما داخليا أو خارجيا.

المطلب الثاني: أهمية التمويل ومخاطره.

1/- أهمية التمويل² :

يعتبر التمويل الدورة الدموية في المؤسسة حيث يجب أن تضح الأموال بدقة في القنوات المختلفة حتى تحقق الأهداف التشغيلية والإستراتيجية المسطرة من قبل المؤسسة.

إن المؤسسة تحتاج إلى مصادر التمويل المختلفة خلال المراحل الإنتاجية المختلفة التي تمر بها، وهذا ما سوف نقوم بإيضاحه في النقاط التالية:

1-1 مرحلة تمويل عملية الاستثمار:

¹ محمد العربي شاعر، مرجع سبق ذكره، ص14.

² هيثم صاحب عجام، "نظرية التمويل"، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2001، ص31-32.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وتأتي هذه المرحلة بعد الحصول على رأس المال النقدي حيث يتم إنفاقه من أجل تكوين رأس المال الثابت المتمثل في المباني والآلات والمعدات وغيرها من السلع المعمرة، إضافة إلى تكوين رأس مال العامل والممثل في المواد الخام وقطع الغيار ومختلف المواد الموجودة في المخازن.

1-2 مرحلة تمويل الإنتاج :

وتتمثل هذه المرحلة في استغلال الأموال التي تخصص في مواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية ويتم في هذه المرحلة خلط ومزج لعناصر الإنتاج المختلفة، حيث يمزج رأس المال الثابت مع رأس المال العامل بالإضافة إلى ما تحتاجه هذه المرحلة من قوى عاملة وهذا بهدف إنتاج سلع وخدمات. وخلال هذه المرحلة يتم استهلاك كميات من المواد الخام ويتم دفع أجور العمال، إضافة إلى تسديد مختلف النفقات الجارية الأخرى سواء كانت متغيرة أو ثابتة. وجل هذه النفقات يجب تغطيتها عن طريق توفير السيولة اللازمة لها.

1-3 مرحلة تمويل التسويق (البيع):

وتبدأ في أغلب الأحيان هذه المرحلة بعد الانتهاء من عملية الإنتاج مباشرة وإعداد السلع للبيع، حيث تمر عملية التسويق بمراحل مختلفة من تعبئة السلع ونقلها وتخزينها ثم توزيعها، ولا تتم هذه المراحل، إلا بعد تحمل المؤسسة نفقات كبيرة يتم تسديدها مما لديها من سيولة نقدية.

كما أن في بعض الأحيان تتم عمليات البيع قبل نهاية عملية الإنتاج وهذا بهدف حصول الوحدة الإنتاجية على سيولة نقدية تساعد على مواصلة عملية الإنتاج.

وبعد انتهاء عملية التسويق وتصريف الإنتاج تتحول المواد المباعة مرة أخرى إلى سيولة نقدية تحصل عليها المؤسسة من أجل مواصلة عملياتها الإنتاجية من جديد.

ومن هذا يتضح لنا أن لتمويل أهمية كبيرة في تحريك عجلة الإنتاج بمراحلها المختلفة حيث تكون المؤسسة بحاجة إلى رأس المال لتغطية مختلف نفقاتها سواء الاستثمارية الثابتة والمتغيرة ومرحلة الاستغلال

أو الإنتاج وأخيرا مرحلة التسويق أو البيع.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2- مخاطر التمويل¹: قد تواجه المؤسسة في أي مشروع استثماري مشاكل ومخاطر متعددة تجعلها تعيد النظر في مشاريعها، و من بين هذه المخاطر ما يلي:

1-2 المخاطر الاقتصادية:

إن عملية التمويل تتأثر بشكل فعال من طرف التقلبات الاقتصادية والإجراءات المالية والنقدية المتخذة من طرف الدولة وكذا التغيرات في نظم الإنتاج والاستهلاك.

2-2 المخاطر المادية :

إن فساد بعض السلع المادية سواء نتيجة لطول مدة تخزينها أو بسبب الكوارث الطبيعية (الفيضانات، الزلازل،.... الخ)، بسبب كل هذا يؤدي إلى خسارة للمؤسسة وبالتالي يؤثر على عملية التمويل.

المطلب الثالث: خطوات التمويل الأساسية .

تختلف خطوات التمويل من مؤسسة إلى أخرى وفقا لاعتبارات كثيرة منها الحجم وطبيعة النشاط والبيئة وغيرها. وعليه نذكر ما يلي²:

1- التعرف على الاحتياجات المالية للمؤسسة :

لعل الكثير من أسباب فشل المشروعات الاقتصادية شيئا هو التخطيط على أساس رأس المال الحالي الموجود لدى أصحاب المؤسسات، وهذا الأخير لا يعتبر السبب الوحيد الذي يؤدي إلى فشل المؤسسات الاقتصادية فحسب؛ بل يعتبر أيضا أشكال التمويل الخاطئ للمؤسسات، و لهذا فعلى أصحاب المؤسسات التعرف بشكل مستمر ودقيق على الاحتياجات المالية في الفترة الحالية والمستقبلية القريبة والبعيدة، وبعدها يجب ترتيب هذه الاحتياجات وفقا لأهميتها وأولويتها.

¹ طارق الحاج، مرجع سبق ذكره، ص 54.

² سمير سحنون، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تنمية واقتصاد، جامعة تلمسان 2005، ص 67.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2/- تحديد حجم الأموال المطلوبة :

بعد أن تتم مرحلة التعرف على الاحتياجات المالية تأتي المرحلة الثانية وتمثلة في تحديد الكمية المطلوبة لتغطية هذه الاحتياجات ، حيث تتميز هذه الخطوات بالصعوبة من حيث تقدير كمية الأموال بشكل دقيق، فقد يتم تقدير دون مستوى أو أقل من المستوى المطلوب ولهذا لا بد من تحديد حدين للتمويل هما الحد الأعلى والحد الأدنى.

3/- وضع الخطة التمويلية :

بعدها يتم تحديد الاحتياجات ومقدارها لا بد من الأخذ بعين الاعتبار المدة التي يحتاجها الممول حتى يلي طلبات التمويل المقدمة من طرف المنشأة ، هذه الخطة تبين مقدار التدفقات الداخلة والخارجة تتضمن مصب هذه الأموال والعوائد المتوقعة منها بالإضافة إلى الضمانات التي تساعد في الحصول على الأموال اللازمة.

4/- تنفيذ الخطة التمويلية والرقابة عليها :

الخطة يجب أن تكون موضوعة بشكل جيد مما يمكن من تنفيذها ، كما يتطلب المتابعة المستمرة وتصحيح الانحرافات الناجمة عن التنفيذ الخاطئ.

5/- تحديد شكل التمويل المرغوب :

قد تلجأ المنشأة إلى الاعتماد على القروض أو إلى إصدار بعض الأسهم ، السندات وعادة ما يتم تمويل الأنشطة الموسمية بقروض موسمية ، وتجدد الإشارة إلى ضرورة عدم الإسراف في إصدار السندات أو الأسهم لأن ذلك يترتب التزامات معينة على المنشأة ، وهذا حال القروض أيضا ، ولهذا تأتي ضرورة التناسب بين مدة التمويل وأسلوب التمويل.

6/- وضع برامج للاحتياجات المالية :

بعد أن يتم تحديد الاحتياجات ومقدارها وشكل التمويل فإنه من الأحسن أن يتم وضع خطة أو جدول زمني من أجل تدفق هذه الأموال لكي لا تتكبد المنشأة تكاليف الأموال التي ستكون ضرورية في المرحلة الزمنية القادمة ، وأثناء وضع الجدول الزمني لا بد من الأخذ بعين الاعتبار المدة التي يحتاجها الممول لكي يلي طلبات التمويل المقدمة من قبل المنشأة.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثاني: مصادر التمويل .

تعتبر مسألة التمويل من أعقد المسائل التي تواجه المسير المالي في المؤسسة إذ تقع على عاتقه عملية تدبير الأموال اللازمة لتمويل مختلف أنشطة المؤسسة. لقد أصبح من الضروري على المسير المالي عند تحديد سياسة التمويل التي يتبعها للحصول على الأموال، وقبل اتخاذ قرار التمويل، التفكير في جمل المتغيرات التي تحكم وتحدد عملية التمويل، إذ تسعى المؤسسة إلى امتلاك وسائل التمويل المناسبة واللازمة لتحقيق نشاطاتها وتغطية احتياجاتها من الأموال، وبذلك تلجأ إلى الاعتماد على مواردها الداخلية في شكل تمويل ذاتي، وفي حالة عدم كفايته تلجأ إلى تدبير الموارد الخارجية، ولكن على الرغم من هذا فإن التمويل لا يخلو من الآثار التي قد تلحق المؤسسة جراءه وهذا ما سوف نتطرق إليه فيما يلي:

المطلب الأول : مصادر التمويل الذاتي(الداخلي).

1/- تعريف التمويل الذاتي:

يعتبر التمويل الذاتي المصدر الأساسي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مرحلة الانطلاق، حيث يعتمد أصحاب هذا النوع من المؤسسات على جزء كبير من احتياجاتها التمويلية في البداية على مواردها الذاتية.

ويعرف التمويل الذاتي بأنه اعتماد المؤسسة على مواردها بأنه اعتماد المؤسسة على مواردها الذاتية المتاحة والمتمثلة في الاحتياطات والأرباح المحتجزة وعلى ما تحوزه في خزينتها من أصول نقدية سائلة وكذا الاهتلاكات¹.

ويعرف كذلك على أنه تلك الأموال المتولدة من العمليات الجارية للمؤسسة أو من مصادر عرضية دون اللجوء إلى مصادر خارجية لتمويل².

يمكن إعطاء عدة تعاريف للتمويل الذاتي³:

-التمويل الذاتي هو تمثيل الثروة التي بحوزة المؤسسة المالية .

¹ نظير رياض محمد الشحات وآخرون، "الإدارة المالية"، المكتبة العصرية للمنصورة، مصر، 2001، ص221.

² نظير رياض محمد الشحات وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص221.

³ مصطفى رشيد شيحة، "النقد والمصارف والائتمان"، دار الجامعة للنشر الجديدة الإسكندرية، مصر، 1999، ص186.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

-التمويل الذاتي هو إعادة استثمار الفائض المالي كله أو بعضه في أعمال المؤسسة وبذلك تتفادى هذه الأخيرة زيادة رأس مالها سواء من أصحابها أو من غير ذلك.

ومن التعاريف السابقة يتضح لنا أن التمويل الذاتي يعبر عن استقلالية المؤسسة عن المساعدات الخارجية، فهو العرض الداخلي للنقود المتولدة عن نشاط المؤسسة ويتمثل ذلك في الأرباح المحتجزة أو الغير موزعة وأقساط الإهلاكات والمؤونات.

2-1- مكونات التمويل الذاتي¹: يتكون أساسا من :

2-1- الإهلاك: يعرف على أنه التسجيل المحاسبي للخسارة التي تتعرض لها الاستثمارات التي تنقص قيمتها مع الزمن بهدف إظهارها بالميزانية بقيمتها الصافية.

- يعرف الإهلاك بأنه طريقة لتوزيع التكاليف حيث توزع تكلفة الاستثمار القابل للإهلاك على دورات مدة حياته.

- كما يعرف على أنه مصروف لا يستخدم أموال الحاضر، وإن كان يترتب عليه خصم جزء من الإيرادات واحتجازه لفترة إلى أن يجين وقت إحلال الأصول التي تخصم لحسابها أقساط الإهلاك.

2-2 المؤونات:

تعرف المؤونات على أنها مكون مالي من أموال المنشأة يحتجز لغرض مواجهة خسائر محتملة أو أعباء ممكنة الحدوث في المستقبل، حيث تبقى مجمدة داخل المنشأة إلى حين تحقق الخطر الذي كونت من أجله هذه المؤونات أو زوال الخطر المحتمل.

2-3 الأرباح المحتجزة:

-تعرف "بأن تحقيق الربح هو أحد الأهداف الأساسية والضرورية لجل المؤسسات وهذا الربح تقوم المؤسسة بتجزئته إلى عدة أقسام فمنه ما يذهب إلى المساهمين ليوزع عليهم ومنه تحتفظ به ويسمى هذا الأخير بالأرباح المحتجزة أو المحجوزة".

¹أحمد بورس، "تمويل المنشآت الاقتصادية"، دار العلوم للنشر والتوزيع، ص 27.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

-وتعرف أيضا بأنها "الأرباح المتحصل عليها من النتيجة الإجمالية بعد اقتطاع الضريبة والتوزيعات على الأرباح منها " بمعنى الجزء المتبقي بعد اقتطاع الضرائب المطبقة من النتيجة الإجمالية للدورة، وهي بذلك تعبر عما حققتة المؤسسة فعلا من النشاط خلال الدورة المالية وتمثل النتيجة الصافية للدورة.

ويمكن أن نعبر عن التمويل الذاتي بالمساواة التالية:

$$\text{التمويل الذاتي} = \text{المؤونات} + \text{الإهتلاكات} + \text{الأرباح الصافية غير موزعة}$$

3/- مزيا التمويل الذاتي¹:

-يعتبر وسيلة أساسية ومهمة للمؤسسات صغيرة ومتوسطة الحجم التي قد يصعب عليها الحصول على التمويل من مصادر خارجية.

- يؤدي التمويل الذاتي إلى دعم المركز المالي للمؤسسة ويجنبها التقلبات الموسمية المحتملة نظرا لإحتفاضها برصيد نقدي مناسب لمواجهة احتياجاتها المتغيرة.

- كذلك من أهم مميزاته أنه يعتبر المصدر الأول لتكوين رأس المال الطبيعي بأقل تكلفة ممكنة.

- يعطي استقلالية أكبر للمؤسسة في اختيار الاستثمارات دون التقييد بشروط الائتمان أو بأسعار الفائدة أو بالضمانات المختلفة وبالتالي تجنب أعباء التمويل الخارجي.

4/- عيوب التمويل الذاتي²:

-قد لا يكون التمويل الداخلي كافيا لتمويل المشاريع مما يؤدي إلى عرقلة سير المشروع ويتم اختيار مشاريع متواضعة الحجم فيصبح التمويل الداخلي معرقلا لنمو المؤسسة.

- كذلك يمنع التمويل الداخلي تجميع الإدخارات بصفة عامة على مستوى النشاط الاقتصادي ككل، وتوزيعها على مختلف القطاعات والأنشطة طبقا لأولويات استثمار معينة تتفق مع أهداف السياسة.

¹ عبد الغفار حنفي، "أساسيات التمويل والإدارة المالية"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 421.

² حمر خديجة، "دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة البنوك الجزائرية، واقع وآفاق"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص 19.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجي.

1- تعريف التمويل الخارجي¹: يشمل التمويل الخارجي كافة الأموال التي يتم الحصول عليها

من مصادر خارجية بالإضافة إلى ذلك فإن حجم التمويل يتوقف على حجم التمويل الداخلي واحتياجات المؤسسة، وبهذا تعتبر التمويل الخارجي مكملًا للتمويل الداخلي، لتغطية وتلبية المتطلبات المادية للمؤسسة.

ستعرض من خلال هذا المطلب إلى مختلف أشكال التمويل الخارجي حيث أنه ينقسم إلى نوعان ويتمثل

في التمويل الخارجي المباشر وغير مباشر وسوف نتطرق إليهم بالتفصيل فيما يلي :

2- التمويل الخارجي المباشر²: وتتمثل مصادره على النحو التالي

2-1 الرفع في رأس المال: إن الرفع في رأس المال أو تخفيضه ما هو إلى تحويل للأموال داخل نفس الذمة، وهذا

في حالة ما إذا كانت الذمة المالية للمؤسسة الفردية لا تختلف عن ذمة مالكيها. أما في حالة ما إذا كانت

المؤسسة عبارة عن شخص معنوي مستقل الذمة المالية عن المساهمين، فهنا تعبر مساهمة الشريك

عن جزء من رأس المال، يستفيد الشريك عندها من الأرباح ويتحمل الخسائر، كما يستفيد بجزء

من الأصول عند تصفية المؤسسة. ويتمثل هذا النوع في التمويل بالأموال الخاصة أو التمويل بشبه الأموال

الخاصة.

2-2 التمويل بواسطة القرض السندي : يمكن للمؤسسات المسعرة في البورصة كذلك الأمر بالنسبة

للمؤسسات العمومية أن تصدر سندات في السوق المالية، حيث تعتبر هذه السندات بمثابة قروض طويلة

الأجل لتمويل الحاجات المالية للمؤسسة.

حيث أن مفهوم السند: هو عبارة عن صك تصدره المؤسسة، ويمثل بذلك عقد أو اتفاق بين المؤسسة

(المقترض)، وبمقتضى هذا الاتفاق يقرض الثاني سلفًا معينا للطرق الأول الذي يعتمد برد أصل المبلغ وفوائد

متفق عليها في تواريخ محددة فهو بذلك عبارة عن وثيقة تثبت الاقتراض لقاء فوائد تدفع سنويا.

2-3 التمويل بواسطة الأسهم :

¹ هيثم صاحب عجم ، مرجع سبق ذكره ،ص 38.

² رابح خوني ،رقبة حساني ،مرجع سبق ذكره ،ص 43.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أ- الأسهم العادية: هي أكثر الأوراق المالية شيوعاً وتدولاً في أسواق رأس المال وتعطي صاحبها جملة

من الحقوق، تقوم شركات المساهمة بإصدار هذه الأسهم والتي يكون لها نفس القيمة الاسمية ونفس الحقوق والواجبات .

ب- الأسهم الممتازة: يمثل السند الممتاز سند ملكية يسمى أيضاً الأسهم الأولوية أو أسهم الأفضلية، وهو يشبه السهم العادي من حيث القيمة الاسمية، التي تحدد عند إصداره، لحامل السهم الممتاز الأولوية على حامل السهم العادي في الحصول على نصيبه عند التصفية، كما له الحق في التوزيعات السنوية التي تتحدد بنسبة مئوية ثابتة من القيمة الاسمية للسهم.

3- التمويل الخارجي الغير مباشر¹: تقسم هذه المصادر إلى مصادر تمويل متوسطة، وطويلة الأجل بالإضافة إلى مصادر تمويل قصيرة الأجل يتم الحصول عليها من المؤسسات المالية كالبنوك.

3-1 التمويل طويل الأجل: تتمثل هذه المصادر أساساً في القروض الممنوحة من قبل البنوك أو الهيئات المالية المتخصصة، ويمكن أن تأتي في شكل مساعدات من الدولة أو إحدى جماعاتها المحلية.

-هي تلك القروض التي تفوق مدتها السبع سنوات، وبهدف توفير موارد مالية كبيرة لقطاع المؤسسات، يتم استغلالها في تمويل مشروعاتها الاقتصادية الكبيرة وتغطية احتياجاتها المالية الأخرى، يمنح هذا النوع

من القروض من البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة في موارد توظيف الموارد المالية طويلة الأجل، وهنا قد تفرض جملة من الشروط على المؤسسة المستفيدة من القروض طويلة الأجل، حيث إمكانية فرض معدل فائدة مرتفع نسبياً، كما قد تطلب ضمانات مادية أو شخصية لقاء منحها، وفي أحيان أخرى قد يشترط مراقبة كيفية استخدامها ومجالات استعمالها.

3-2 التمويل متوسط الأجل: تستخدم هذه القروض في أغلب الأحيان لتمويل الأصول الثابتة

، من تجهيزات الإنتاج، معدات النقل، وقطع الغيار تمنح عادة من قبل البنوك التجارية، التي تشترط عدم تجاوز مدة تمويلها لمدة صلاحية استعمال الاستثمار ونشير إلى أن مدة استحقاق هذه القروض تفوق السنة ولا تتجاوز السبع سنوات. عادة يتم تسديد القروض بين البنك والمؤسسة، وبنفس حالة القروض طويلة الأجل، فإن القروض متوسطة الأجل تكون مضمونة بأصول المؤسسة، وفي بعض الأحيان تقترن بجملة

¹ قاسم نايف علوان، "إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، سنة 1433هـ - 2012م، ص 351-352.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من الشروط التي تضمن للبنك استرجاع أمواله ،يناسب هذا القرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،التي تعذر عليها الحصول على قروض طويلة الأجل لتغطية احتياجاتها المالية ،ويتميز بانخفاض تكلفة التمويل به مقارنة بتكلفة التمويل بالقروض الطويلة الأجل.

3-3 التمويل قصير الأجل: هذه الوسائل التي تمنحها المؤسسات المالية في شكل قروض قصيرة الأجل ،وباختلاف طبيعتها وأحجامها توجه مباشرة لتمويل دورة الاستغلال (تمويل النشاط العادي للمؤسسة) وتتنوع ما بين قروض تجارية وأخرى مصرفية.

أ- القروض التجارية: تعرف بأنها قرض قصير الأجل يمنحه المورد إلى المشتري عندما يقوم بشراء بضائع أو مواد أولية بصورة آنية ،مقابل وعد في التسديد في وقت لاحق ،تلجأ المؤسسة إلى هذا النوع من القروض

في حالة عدم كفاية رأس المال لمقابلة الحاجات الجارية وكذا في حالة تعذر الحصول على قروض مصرفية قصيرة الأجل ذات تكلفة منخفضة.

ب- القروض المصرفية قصيرة الأجل: يقصد به ذلك القرض الذي تحصل عليه المؤسسة من البنوك التجارية ،ويأتي في المرتبة الثانية بعد القروض التجارية ،من حيث اعتماده كمصدر تمويل قصير الأجل ،وعادة ما تضع البنوك شروطا على هذه القروض المصرفية نذكر منها ما يلي/ يتعين على المؤسسة تقديم طلب إلى البنك تبين فيه طبيعة احتياجاتها ، وإرفاقه بكافة البيانات التي تساعد البنك على اتخاذ قراره بكل موضوعية ،ومجرد الموافقة على منح القرض يجعل الحساب الجاري للمؤسسة لدى البنك دائنا بقيمة القرض الممنوح ،قد تطلب البنوك من المؤسسات التي تتمتع بمركز قوي في السوق ضمانات على القرض ،كما قد تطلب توفير طلب ثالث لضمان استرجاع مبلغ القرض أو دفع الفوائد مقدما .وفي جميع الحالات يكون تسديد القرض على دفعات حسب الاتفاق بين البنك والمؤسسة.

ج- تمويل عن طريق المستحقات : يتمثل في تلك المستحقات الإلزامية الناتجة عن الخدمات التي تحصلت عليها المنشأة والتي لم يتم سداد تكلفتها ،وعادة ما تتمثل هذه المستحقات في مبالغ الضرائب المستحقة ،اقتطاعات الضمان الاجتماعي ،بعض الأجرور المستحقة.

وعادة ما تلجأ منشآت الأعمال إلى هذا النوع من التمويلات لأنها تعتبر مجانية وليس لها تكلفة حيث

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أن أجور العاملين عادة ما تدفع في نهاية كل شهر واحتفاظ المنشأة بهذه الأجور لمدة أخرى بعد نهاية الشهر من شأنه أن يتيح لها قدرة تمويلية بقيمة هذه الأجور. وبالرغم من إتاحة هذا المصدر إلى أنه من الأفضل عدم تمادي المنشأة في استعماله لما قد يسببه من عدم رضا لدى العاملين.

المطلب الثالث: مصادر تمويلية أخرى (الغير رسمية)¹.

1/-تعريف التمويل الغير رسمي: يطلق مصطلح الغير رسمي في الفكر الاقتصادي على مزاوله النشاط الاقتصادي خارج إطار القانون والقواعد الرسمية المنظمة للنشاط في الدولة ، كما انه لا تسجل لدى الجهات الحكومية المختصة ولا تتوافر عنها بيانات يمكن إدراجها في الحسابات الوطنية للدولة.

أي بمعنى أحر التمويل غير الرسمي هو التمويل الذي يتم من خلال قنوات تعمل غالبا خارج إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة ،وبعبارة أدق "السوق الغير رسمية لتمويل هي في حقيقتها سوق لا ينظمها القانون".

2/-مصادر وأساليب التمويل الغير رسمي:

1-2 الأسرة والأصدقاء:

وهو يعتبر أول مصدر يتوجه إليه أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة لتمويل مشروعاتهم وهذا يتطلب قرض دون فائدة أو بفائدة منخفضة من طرف الأسرة والأصدقاء ،وبالمقابل يصبح المقترض ملتزم بالمعاملة الحسنة بالمثل ويسدي للمقرض خدمات غير مالية وفي حالة أخرى يمكن أن يتم التمويل من هذا المصدر بأسلوب المشاركة في العائد بنسبة يتفق عليها .

2-2مدينو الرهونات :

إن مدينو الرهونات يقدمون خدماتهم التمويلية لمن يملك أصول عينية ،ويمكن تداولها في السوق فيقومون طالبي التمويل برهن أصولهم حيازيا لدى المقرضين ،ويحصلون على قرض قصير الأجل بنسبة أقل من قيمة الأصول المرهونة وإذا قام المقترض بسداد القرض خلال المدة المحددة يسترد الأصل المرهون ،وبمجرد انتهاء هذه المدة بدون سداد فإن الدائن يستولي على الأصل.

¹ محمد عبد الحليم عمر ،"التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية" ،الدورة التدريبية الدولية حول:"تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية" ،جامعة سطيف ،25-28 ماي 2003.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2-3 المرابون:

وهو مصطلح يطلق على فئة من الممولين الغير رسميين الذين يقدمون قروض بفائدة مرتفعة جدا وللاستحقاق قصير جدا حتى ولو بمجرد يوم واحد، ويتم تقديم القروض من المرابين بشروط صعبة جدا.

2-4 جمعيات تناوب الادخار والائتمان:

هذه الجمعيات شكل شائع من أشكال التمويل الغير رسمي، وهي عبارة عن مجموعة صغيرة من الأفراد يتم اختيار شخص من بينهم برئاسة الجمعية يقوم بصفة دورية (كل شهر)، بتحصيل مبلغ معين من كل عضو، ثم يغطي إجمالي المبلغ المحصل من جميع الأعضاء بالتناوب إلى كل عضو وبالتالي فإن المبالغ التي يدفعها كل عضو على مدار فترة الجمعية يستلمها مرة واحدة مما يوفر لها مبلغا يمكن تمويل ما يحتاجه وبالتالي فالمقرضون هم المدخرون وبدون فائدة.

2-5 إقراض التجار لزيائهم:

والمقصود به التمويل العيني للإنتاج من التجار على أن يلتزم المنتج ببيع إنتاجه كاملا إلى التاجر بعد الانتهاء من عملية الإنتاج.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثالث: العوامل المحددة لاختيار التمويل وأثره والمشاكل التي تواجهه

بما أن التمويل يعبر عن مجموع الفرص المتاحة أمام المؤسسة لتلبية احتياجاتها الدائمة والمؤقتة وعلى الرغم من اختلاف مصادره من مؤسسة إلى أخرى، إلا أنه وعلى الرغم من كل هذا فهو له عوامل تحدد نوع التمويل الذي يجب على المؤسسة اللجوء له حسب نشاطها وإمكانياتها وهذا ما سوف نتطرق له لتبين هذه العوامل ومعرفة الأثر الذي يخلفه التمويل على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة ولا يخلو هذا من أن هناك مشاكل وعراقيل تقف حاجزا أمام عملية سير المؤسسات وبجتها عن تمويل لمشروعاتها وهذا كله سوف نتطرق إليه فيما يلي:

المطلب الأول: العوامل المحددة لاختياره¹.

إن أحد العوامل المحددة للإستراتيجية المالية هي اختيار التمويل الملائم، فينبغي على المؤسسة المفاضلة بين المصادر المتاحة واختيار الأنسب منها، مما يحقق التوازن بين العائد والمخاطر، ولن يتأتى ذلك إلى بالمعرفة المسبقة لمجموع مصادر التمويل الممكنة وخصائص كل منها، وكذا المعايير المعتمدة في اتخاذ قرار التمويل.

1/-الملائمة:

والمقصود بها الملائمة بين أنواع الأموال المستخدمة ومجمل الأصول التي يتم تمويلها باستعمال تلك الأموال، فعلى سبيل المثال إن كان تمويل رأس المال للعامل مثلا هو الهدف من قرار التمويل ليس من الحكمة في هذه الحالة أن يكون تمويله بقرض طويل الأجل بل يفترض تمويله بقرض قصير الأجل وهذا بهدف تخفيض التكلفة المرجحة للأموال إلى حدها الأدنى، أما إذا كان الهدف من التمويل هو التوسع أو شراء أصل رأسمالي، فيكون في هذه الحالة تمويله إما عن طريق الملاك أو بقرض طويل الأجل.

2/-المرونة:

ويقصد بالمرونة قدرة المؤسسة على تعديل مصادر التمويل تبعا للمتغيرات الرئيسية لحاجياتها للأموال، أي الملائمة بين الظروف المالية السائدة وبين مصادر الأموال حيث أنه هناك بعض مصادر تمويل أكثر مرونة من غيرها، ويقصد بالمرونة كذلك تعدد مصادر التمويل المتاحة لإمكانية الاختيار من بين أكبر عدد ممكن

¹ عبد الغفار حنفي، مرجع سبق ذكره، ص413.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من البدائل لتحديد مصدر التمويل المناسب والتي تتيح للمؤسسة إمكانية إحداث أي تغيير تراه مناسب على مصدر التمويل في المستقبل.

3- التوقيت:

إن هذا العامل يرتبط بالمرونة، وهو يعني أن المؤسسة تختار الوقت المناسب للحصول على الأموال بأقل تكلفة ممكنة وعن طريق الاقتراض أو عن طريق أموال الملكية أو تحقق المؤسسة وفرات كبيرة عن طريق التوقيت السليم لعمليات الاقتراض والتمويل.

4- الدخل:

وهو حجم العائد عن الاستثمار المتوقع الحصول عليه من تلك الأموال المقترضة، فعندما تقوم المؤسسة بالاقتراض لتمويل عملية معينة فإنها تقارن بين معدل الفائدة التي ستدفعها للممول ومعدل الفائدة المتوقع الذي ستحصل عليه، فإذا كان الفرق إيجابياً يتم الاعتماد على القرض كوسيلة للتمويل. وكذلك حجم الضمانات والقيود على المشروع التي تطلبها مصادر التمويل أو الاقتراض.

5- الخطر:

إن قرارات اختيار مصادر التمويل المناسبة تحتاج إلى دراسة مقدار الخطر الذي يلحقه كل مصدر تمويلي. والمقصود بالخطر التمويلي مدى تعرض الملاك لمخاطر الإفلاس نتيجة زيادة العبء المالي للمؤسسة، وتعدد الجهات التي لها الحق والأولوية على حقوق الملاك وهذه الأولويات تكون على النحو التالي:

- إن توزيع الأرباح يعطي الدائنون أموالهم أولاً ثم الملاك الممتازون ثم العاديون.
- عند تصفية أصول الشركة يعطي الدائنون أموالهم أولاً ثم الملاك الممتازون ثم العاديون.

وبالتالي يزداد الخطر على أموال الملاك كلما زادت ديون المؤسسة وكلما اعتمدت على القروض فديون المؤسسة تسدد من أصولها وكلما زادت هذه الديون كلما هددت بالقضاء على كل الأصول.

ومن ناحية أخرى لا يكون هناك خطر إذا كانت المؤسسة تعتمد على أصولها وتمويل عملياتها إذا تبقى أصول المؤسسة لملاكها في حالة تعطل أعمال المؤسسة أو حتى تصفية المؤسسة.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الثاني: آثار التمويل.

يمكن حصر أثر التمويل فيما يلي:

1- أثر التمويل على الاقتصاد القومي¹:

- تشغيل أصول رأسمالية مما يؤدي إلى دفع العجلة التنموية الاقتصادية.
- سرعة تنفيذ المشاريع نتيجة الإمكانية التي يوفرها التمويل لمختلف المؤسسات.
- التعجيل بإقامة صناعة تكنولوجية، وتسهيل عملية إحلال التكنولوجيا البتذلة مما يؤدي ويساعد على فتح أسواق جديدة محليا والمتابعة المستمرة للتكنولوجيا المتطورة التي تتطلبها المؤسسة الجديدة مما يؤدي إلى خفض التكاليف ورفع الإنتاجية.
- الحد من التضخم، فاللجوء إلى التمويل يقضي على فترات الانتظار التي يأخذها تكوين الاحتياطات وطرح الأسهم الجديدة محليا، الأمر الذي يقلل من التكاليف الناتجة عن التعديلات الممكن إجراؤها خاصة وأن أسعار العد وبالأخص خلال الأزمات.

2- أثر التمويل على المستأجرين²:

- تحسين صورة الميزانية المنشورة للعملاء وتحسين النسب التحليلية وهذا لأن الأصول المؤجرة لا تظهر في جانب الخصوم كالالتزام، بل إيجار تلك الأصول في حساب الأرباح والخسائر كمصروف مقابل ما يتحقق من إنتاجية تلك الأصول.
- يعتبر التمويل التأجيري بديلا في حالات كثيرة كالبحث عن شركاء جدد التي تكلف مصروفات وصعوبات مختلفة.
- يمكن المؤسسة من حياة الأصول الرأسمالية اللازمة لنشاطها دون الحاجة إلى تجميد جزء كبير من الأموال إذا قامت بشراء هذه الأصول، السبب الذي يوفر لها السيولة أكبر تستخدمها في مجالات أخرى.
- المؤسسات التي تلجأ للتمويل عن طريق الاستئجار لا تتأثر بعوامل التضخم القصير.

¹ عبد الغفار حنفي، مرجع سبق ذكره، ص 436.

² سمير محمد عبد العزيز، "التأجير التمويلي ومدخله"، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفني، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2000، ص 7.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- إن استخدام التمويل التأجيلي يظهر المستأجر في وضع المستأجر في وضع أفضل بالنسبة لإمكانية الاقتراض.

3/- أثر التمويل على المؤسسات النامية والصغيرة¹:

من الضروري أن تتصف هذه المؤسسات بصفات وشروط المؤسسات الناجحة، وتتمثل هذه الشروط فيما يلي:

- الإدارة الفعالة لرأس المال العامل والفائض النقدي.

- هذه المؤسسات تجد صعوبة في الحصول على تمويل قصير الأجل بسبب ارتفاع المديونية.

يجب على أرباب المشروعات الأخذ في الحسبان عدة عناصر الاتفاق على الترتيبات الخاصة بالتمويل و هي:

* أن تفقد الرقابة أو السيطرة على الإدارة نتيجة التمويل.

* اللجوء إلى المصادر متوسطة الأجل.

المطلب الثالث: مشاكل ومعوقات التمويل.

من المفروض أنه كلما تعددت المصادر التمويلية للمؤسسة، كلما تسرت شروط الحصول عليها

، لكن الملاحظ بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنه بالرغم من تعدد هذه المصادر وما تشكله

من أهمية

في نجاحها واستمرارها، إلا أن فرص الوصول إليها تبقى ضعيفة، حيث أثبتت الدراسات وتحليل واقع تلك المؤسسات أنها تعاني من مشاكل تمويلية عديدة متداخلة من حيث أسبابها ونتائجها، وهذا على مستوى جميع أنحاء العالم، غير أن هذه المشاكل تتعاضد في الدول النامية والعربية بشكل خاص، نظرا لطبيعة حال القطاع المالي فيها، الذي يركز بصفة أساسية على البنوك، والذي يتسم بشيء من القصور وعدم الانتشار والافتقار للعديد من أدوات وأساليب التمويل المختلفة، فضلا عن ضعف قدرات ومهارات صغار المستثمرين.

¹ عبد الغفار الحنفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 437.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1/- مشاكل متعلقة بالتمويل المصرفي¹:

حيث تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات ومعوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل لنشاطاتها من القطاع المالي المنظم و لاسيما من البنوك التجارية، ويمكن إيجاز أهم هذه الصعوبات في:

– المبالغة في المطالبة بالضمانات، وبالقياس فإنّ غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تملك ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل المصرفي الممنوح، فإن هذا يعني ضآلة فرص الحصول على التمويل اللازم لها.

– صعوبة الحصول على القروض من خلال عزوف البنوك عن إقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها، و عدم تحمسها لإقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصغر حجم معاملاتها مع ما تكلفه هذه المعاملات من أعباء إدارية على البنوك.

– محدودية حجم و نوع التمويل حيث غالبا ما تكون حجم القروض المتاحة من البنوك التجارية محدودة وغير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع نقص شديد في التمويل طويل الأجل، وفرض نمط واحد في المعاملة من حيث فترات السماح ومدة السداد

– طول مدة الإجراءات حيث تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية من البطء الشديد

في معالجة ملفات طلبات التمويل بعد إيداعها على مستوى البنوك

2/- مشاكل متعلقة بالمؤسسة²:

بالإضافة إلى مشاكل التمويل المصرفي التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على التمويل، قد تصطدم بمشاكل تتعلق بالمؤسسة نفسها.

– ضعف التمويل الذاتي حيث من أهم المشاكل التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ضعف القدرة على التمويل الذاتي نتيجة محدودية المدخرات الشخصية وعدم كفايتها للوفاء بحاجاتها التمويلية، والتي

¹ حكيم بوحرب، "دور السوق المالي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير"، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة سعد دحلب البليدة، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، 2008 ص105.

² أشرف محمد دوابة، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة حسينة بن بوعلوي، شلف، الجزائر، 17-18 أبريل 2006 ص337.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تظهر آثارها بشكل جلي من خلال انخفاض معدلات الأرباح مقارنة مع المؤسسات الأخرى المشابهة في السوق.

– السحب الكبير للأرباح النقدية من المؤسسة.

3- / مشاكل تمويلية أخرى¹:

بالإضافة إلى المشاكل التمويلية المترتبة عن شروط التمويل المصرفي وقصور الإدارة المالية للمؤسسة، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه معوقات أخرى ناتجة عن المحيط المالي الذي تنشط فيه، تساهم في الحد من فرص نفاذها لمصادر التمويل، وذلك بما يعمق من مشاكل تمويلها، ويمكن حصر تلك المعوقات

في نقطتين أساسيتين:

1-3 عدم وجود مؤسسات متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تتزايد حدة مشكلة التمويل في حالة ما إذا كانت الدول النامية تفتقر إلى المؤسسات المالية المتخصصة في التعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإنه وفي حالة وجودها تكون ذات قدرات مالية محدودة ناهيك عن الشروط الصعبة التي توضع لتوفير الأموال للأحجام الصغيرة من المؤسسات.

2-3 عدم القدرة على اللجوء إلى الأسواق المالية: يمثل سوق المال ميزة تمويلية هامة، غير أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –النسبة الغالبة– غير قادرة على الاستفادة من هذا المصدر التمويلي لسبب عدم القدرة على طرح الأسهم والسندات في البورصة للاكتتاب لعدم توافر الشروط لذلك، وهذا ما يضيع على هذه المؤسسات فرصة كبيرة لتمويل استثماراتها.

معوقات ومشكلات تمويلية تواجه القائمين على المشاريع²: وتتمثل في:

– ارتفاع تكلفة التمويل الذي يرغبون في الحصول عليه.

¹ ليث القهوي، بلال محمود الوادي، "المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية"، دار حامد للنشر والتوزيع الطبعة الأولى 2012 – 1433 هـ، ص41.

² حفيف فوزية، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-حالة الجزائر"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، 2009، ص21.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- ارتفاع نسبة المديونية مقارنة بأصول المشروع، وهذه النقطة ذات أهمية خاصة، لأن أصول المشروع الصغير لا توفر أصول الضمان الكافي للحصول على تمويل جديد إذا ما احتاج إليه في فترة تشغيله من أجل الاستمرار في العملية الإنتاجية.
- تدخل مؤسسات التمويل وفرض الوصاية على المشروع الصغير، وذلك عند غياب الثقة فيه، مما يؤدي إلى ظهور مشكلات بين مؤسسات التمويل والمشروعات الصغيرة وخاصة في الدول النامية.
- والجدير بالذكر هنا أن مباشرة المؤسسات المحلية والدولية التطوعية لأعمالها في مجال خدمات توفير التمويل للمشروعات الصغيرة، إنما جاءت لخلق نوع من التوازن في السياسة الائتمانية.

الفصل الثاني: إشكالية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

خلاصة الفصل:

مما سبق ذكره في هذا الفصل استخلصنا أن عملية التمويل تعتبر حجر الأساس للقيام بأي مشروع استثماري، حيث يلعب التمويل دور أساسي في مختلف المراحل الإنتاجية التي تمر بها المؤسسة، كما رأينا أن لتمويل العديد من معايير التصنيف التي يقسم بها.

كذلك تعرضنا لمختلف المصادر التمويلية المتاحة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث استخلصنا أن مصادر تمويلها الخارجية، المباشرة تكون محدودة وهذا نظرا بشكل القانوني الذي يمكن أن تأخذه، إضافة إلى كل هذا تعرضنا إلى مختلف البدائل التمويلية المستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولكل هذه المصادر عوامل محددة لنوع التمويل المختار حسب ما يساعد المؤسسة .

وعلى الرغم من كل هذا الدور الهام الذي يلعبه التمويل في عملية سير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها ومساعدتها في جلب نشاطات جيدة تساعد في تطوير نفسها إلا أنه لا يخلو من الآثار التي تؤثر عليها والمشاكل التي قد تعيق طريقها وتعرقل من سيرها وتنميتها.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

تمهيد:

في ظل التحولات الاقتصادية والمتغيرات العالمية اتجهت الجزائر إلى التغيير التدريجي للسياسة الاقتصادية بالاعتماد على قوى السوق، مما زاد الاهتمام بالمؤسسات الخاصة وكان نتيجة لذلك بروز قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تلعب دورا مهما في مجال تنوع الهيكل الصناعي. حيث أن الحكومة الجزائرية تسعى إلى دعم وتنمية هذا القطاع لإدراكها كباقي الدول للأهمية التي يقوم بها في توسيع الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال قيامها بمجموعة من الإجراءات من اجل المساعدة في إنشاء هذا النوع من المؤسسات، حيث تمثلت هذه الإجراءات في مجموعة من البرامج الحكومية، مجموعة من القوانين.... الخ.

إلا أن هذه المؤسسات بقيت تعاني من عدة مشاكل وصعوبات، حيث تأتي إشكالية التمويل على رأس المشاكل التي تعاني منها كما تبين مختلف الدراسات، ما أدى بالحكومة الجزائرية إلى إعادة النظر في السياسات والإجراءات التي وضعتها من أجل تلبية الاحتياجات المالية لهذه المؤسسات، وبذلك قامت بإنشاء مجموعة من الهياكل الداعمة التي ساهمت في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لذا سنحاول من خلال هذا الفصل إعطاء نظرة عامة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والدور الذي تلعبه في تنمية الاقتصاد وتوضيح أهم الهياكل والمصادر التي تقوم بمساعدة هذا النوع من المؤسسات على النهوض ودعمها في تسيير نشاطاتها وتحقيق أهدافها.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

المبحث الأول: نظرة عامة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

ازداد اهتمام الحكومات والباحثين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إدراكا منها للدور المحوري الذي تلعبه في اقتصاديات الدول سواء كانت متقدمة أو نامية وخاصة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولقد أصبحت هذه الأخيرة تعتمد بشكل كبير على هاته المؤسسات نظرا لما تتميز به مرونة عالية تساعد تنمية الاقتصاد.

المطلب الأول: مراحل نشأة وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر¹.

قامت الدولة الجزائرية بسياسات وتدابير لمساعدة ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من أجل تحسينها وترقية تنافسيتها، ومن أجل إنعاش الاقتصاد الوطني وذلك بتسخير الوسائل الضرورية واللازمة لذلك، نستطيع القول أن سياسات السلطات العمومية قد مرت بمرحلتين أساسيتين هما:

1/- مرحلة ما قبل 2001:

في هذه المرحلة لم يكن هناك اهتمام عالي وكبير بالمؤسسات الكبيرة والمتوسطة، في السنوات الأولى من هذه المرحلة (أي ما بعد الاستقلال) تميزت بظهور المؤسسات العمومية الكبيرة مثل: السوناكوم.... وغيرها، أيضا لم يكن هناك اهتمام كبير بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد كانت مهمشة بسبب اهتمام الدولة في هذه الفترة بالمؤسسات الوطنية (الكبرى) تحت مبدأ الاشتراكية وقامت الدولة بإصدار أول قانون يتعلق بحرية الاستثمارات هو القانون 63 - 277 وذلك في 26 جويلية 1963.

وفي نهاية الثمانينات انتقل الاقتصاد الجزائري من النظام الاشتراكي إلى اقتصاد السوق وهنا كان اهتمام الدولة أكثر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسبب ظهور الحاجة إليها وذلك بسبب المشاكل التي تتخبط فيها معظم المؤسسات العمومية، وفي سنة 1982 تم وضع القانون رقم 8 - 11 في تاريخ 21 أوت 1982 والمتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص، ويهدف إلى تحديد الأدوار المرتبطة بالاستثمارات الاقتصادية للقطاعات الوطنية للتجارة أمام المقاولين الخواص وتميزت سنوات التسعينيات بظهور اهتمام حقيقي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم ما يميز هذه الفترة تأسيس وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من وزارة الصناعة، وأهم محطات هذه الفترة هي:

¹ فزان العربي وآخرون، "تقييم فعالية الاتصال التسويقي للمؤسسات المتوسطة والصغرى"، كلية العلوم تجارية وعلوم التسيير، تيارت، 2010-2011، ص13.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

1-1 في سنة 1990:

ظهرت الإصلاحات التي قامت بها الجزائر من أجل الدخول في اقتصاد السوق وصدور قانون 90 - 10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالقرض والنقد، ومن أهم ما جاء به توحيد المعاملة بين المؤسسات الخاصة والعامّة بالنسبة لإمكانية الحصول على القروض وإعادة التمويل من البنك المركزي وكذلك أسعار الفائدة.

2-1 في سنة 1993:

بادرت السلطات إلى إصدار قانون الاستثمارات يحتوي على التحفيز الكبير للمستثمرين الوطنيين و الأجانب، وفي نفس السنة تم إنشاء الشباك الوحيد الخاص بترقية وتنشيط الاستثمار، والذي أعطى إلى وكالة ترقية الاستثمارات دعما ومتابعة .

3-1 في سنة 1995:

تم تحرير التجارة في الجزائر خلال اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي من أجل تأهيل وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2- ما بعد سنة 2001:

في سنة 2001 تم إنشاء القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قانون رقم 01 - 18 الصادر في 12 ديسمبر 2001 والذي يعتبر بمثابة تحول وقد تميزت هذه الفترة باهتمام كبير من طرف الدولة الجزائرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3- تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة¹:

الجزائر مثلها مثل مختلف دول العلم، تسجل غياب تعريف واضح لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث كانت هناك عدة محاولات تمت في هذا الشأن غير رسمية وعلى هامش اهتمام السلطات العمومية بهذا القطاع، إلى غاية 2001 حيث أصدر المشرع الجزائري القانون رقم 18 - 01 المؤرخ في 27 رمضان 1422 هـ الموافق ل 12 ديسمبر سنة 2001 م المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو التعريف القانوني والرسمي للجزائر، فحسب المادة الرابعة من هذا القانون تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات التي :

* تشغل من 1 إلى 250 شخص .

¹ وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، القانون 01 - 18، المواد 05، 06، 07.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

* رقم أعمالها السنوي أقل من 2 مليار دج أو أن إيراداتها السنوية أقل من 500 مليون دج.

* تستوفي معايير الاستقلالية.

كما أشارت المادة الخامسة من نفس القانون إلى تعريف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 عاملا ويكون رقم أعمالها ما بين 200 مليون و2 مليار دج أو أن تكون إيراداتها ما بين 100 و500 مليون دج .

والجدول التالي يوضح التقسيم الذي تضعه الجزائر لأحجام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة على الساحة الاقتصادية.

الجدول رقم (03-02): معايير التمييز بين حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

صنف المؤسسة	العمالة الموظفة	رقم الأعمال السنوي ب(مليون دينار)	الحصيلة السنوية ب (المليون دينار)
المؤسسة المصغرة	1 إلى 9	20	10
المؤسسة الصغيرة	10 إلى 49	200	100
المؤسسة المتوسطة	50 إلى 250	200 إلى 2000	100 إلى 500

المصدر: تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، 2002، ص45.

المطلب الثاني : دور ومساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

1/- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب شغل :

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم القطاعات الاقتصادية الموفرة لمناصب الشغل والحد من البطالة وذلك من خلال خلق استثمارات ومشاريع جديدة ناجحة والجدول التالي يبين نصيب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل في الجزائر.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

جدول رقم(03-03): تطور مناصب الشغل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2002-2011).

السنة	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة	الصناعات التقليدية	المجموع
2002	538055	74763	75323	731082
2003	550386	74764	79850	705000
2004	592758	71826	173920	838504
2005	888829	76283	192744	1157856
2006	977942	61661	213044	1252647
2007	1064983	57146	233270	1355399
2008	1233073	52786	254350	1540209
2009	1494949	51635	341885	1888469
2010	1577030	48656	-	1625686
2011	1676111	48086	-	1724197

المصدر بالاعتماد على :

- نشره المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، رقم 08 ، 2005.
- نشره المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، رقم 12 ، 2007.
- نشره المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، رقم 14 ، 2008.
- نشره المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، رقم 18 ، 2010.
- نشره المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، رقم 20 ، 2011.

من خلال الجدول المبين أعلاه نلاحظ أن عدد مناصب الشغل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في زيادة مستمرة من سنة 2002 حتى 2009 حيث يبلغ عدد العمال في هذه السنوات على التوالي 731082 و 1888469 عامل ثم تراجع عددها في سنة 2011 ليصل إلى 1625686 عامل وذلك راجع إلى فصل الصناعة التقليدية عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليستمر في الزيادة بعد ذلك.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

2/- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الخام: بالإضافة إلى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل فإنها تساهم بشكل فعال في الناتج المحلي الخام، لان الاقتصاد الجزائري يتركز عليها بشكل أساسي إذا ما تم استثناء قطاع المحروقات وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم(03-04): مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام حسب الطابع القانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2002 - 2011).

السنة	نسبة القطاع العام في المنتج الداخلي الخام	نسبة القطاع الخاص في المنتج الداخلي الخام	المجموع
2002	القيمة	481.5	2041.7
	%	23.6	100
2003	القيمة	505	2184.1
	%	23.1	100
2004	القيمة	550.6	2434.8
	%	22.9	100
2005	القيمة	598.65	2745.4
	%	21.8	100
2006	القيمة	651.0	3015.5
	%	21.59	100
2007	القيمة	704.05	3444.11
	%	20.44	100
2008	القيمة	749.86	3903.63
	%	19.20	100
2009	القيمة	686.59	4237.92
	%	16.20	100
2010	القيمة	816.80	4978.82
	%	16.41	100
2011	القيمة	827.53	5509.21
	%	15.02	100

المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على إحصائيات عبر الموقع www.onc.dz/statistiques

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

يتبين لنا من خلال الجدول أن القطاع الخاص يساهم بنسبة عالية في الناتج الداخلي الخام مقارنة مع القطاع العام ففي سنة 2002 بلغت نسبته 76,4% و بقيت هذه النسبة في ارتفاع من سنة إلى أخرى لتصل في سنة 2011 إلى 84,98% ويعود سبب هذا الارتفاع إلى توجه الدولة الجزائرية نحو اقتصاد السوق وفتح باب الاستثمار نحو الخواص وزيادة الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حين تتميز مساهمة القطاع العام في الناتج الداخلي الخام بالتناقص والتراجع من سنة إلى أخرى، حيث كانت تقدر نسبته في سنة 2002 ب 23,6 ووصلت في سنة 2011 إلى 15,02%.

3/- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق القيمة المضافة:

تعتبر القيمة المضافة ذلك المؤشر الذي يقيس المساهمة الإنتاجية في الاقتصاد الوطني ولتوضيح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نعرض الجدول التالي:

الجدول رقم (03-05): مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطور القيمة المضافة

السنة	قطاعات النشاط		الزراعة		البناء والأشغال العمومية		الصناعة		الخدمات	
	عام	خاص	عام	خاص	عام	خاص	عام	خاص	عام	خاص
2002	القيمة	410,4	1,6	221,5	98,9	80,8	33,4	774,1	124,8	
	%	99,6	0,4	69,13	30,87	70,74	29,24	0,008	0,001	
2003	القيمة	415,91	1,31	263,29	106,64	82,68	32,7	823,42	146,14	
	%	99,69	0,31	71,17	28,83	71,65	28,34	0,008	0,001	
2004	القيمة	508,78	1,24	284,09	116,91	88,51	29,33	902,39	164,99	
	%	99,75	0,24	70,85	29,15	75,11	24,88	84,54	15,45	
2005	القيمة	577,97	0,16	358,33	100,34	95,73	26,18	1006,81	208,43	
	%	99,84	0,93	78,12	21,87	78,52	21,47	82,84	17,15	
2006	القيمة	578,79	0,93	403,37	102,05	104,21	25,1	1153,3	239,46	
	%	99,84	0,16	79,81	20,19	80,58	19,41	0,008	0,001	
2007	القيمة	638,63	1,00	486,37	123,69	113,07	24,38	1367,61	252,791	
	%	99,84	1,16	79,72	20,27	81,88	17,65	0,011	0,002	
2008	القيمة	701,03	3,16	593,09	139,62	130,06	24,44	1561,89	253,64	
	%	99,55	0,45	80,94	19,05	83,88	15,76	0,008	0,001	

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

124,2	1761,69	25,09	139,18	115,97	754,02	3,58	708,17	القيمة	2009
0,0006	0,009	15,27	0,008	13,33	86,67	0,50	99,50	%	
275,4	1994,63	26,30	163,8	128,97	871,08	1,38	924,99	القيمة	2010
0,001	0,008	13,83	86,16	12,90	87,10	0,15	99,85	%	
296,01	2117,25	27,88	172,24	13,59	1058,1	3,08	1012,11	القيمة	2011
0,001	0,008	0,001	0,008	1,27	98,73	0,30	99,70	%	

المصدر : من إعداد الطالبتان بالاعتماد على إحصائيات عبر الموقع www.onc.dz/statistiques ..

يتضح من خلال هذا الجدول أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة هي المسيطرة في تحقيق قيمة مضافة مقارنة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة في جميع القطاعات كما نلاحظ أيضا أن القيمة المضافة لمختلف القطاعات متزايدة من سنة 2002 إلى سنة 2011، ويتبين أن قطاع الخدمات هو القطاع المساهم بنسبة أكبر في تحقيق القيمة المضافة ثم يليه قطاع الزراعة بنسبة أقل ثم قطاع البناء والأشغال العمومية وفي الأخير يأتي قطاع الصناعة بنسبة اقل.

المطلب الثالث: الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر¹.

هناك العديد من المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ويمكن توضيحها فيما يلي:

- عدم وجود ارتباط وتكافل بين المؤسسات الكبيرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسبب انعدام المعلومة وضعف تدفقها.
- صعوبة تتعلق بالإجراءات كثيرة كانت تتسبب في العديد من المشاكل كعدم الفصل بين الملكية والإدارة، وإضافة إلى انعدام روح المبادرة الفردية .
- صعوبات تتعلق بالضرائب والرسوم التي تحول دون تحقيق أرباح هامة تساهم في تنمية هذه المؤسسات.
- مشكلة العقار الصناعي: يعتبر من المشاكل الأولية التي تواجه المستثمرين الجدد ويعود ذلك إلى انعدام سياسة واضحة لتنظيم آليات الحصول على العقار الصناعي، خاصة إذا ما لاحظنا الحالة المزرية التي آلت إليها المناطق الصناعية، فهي حالة تدهور مستمر فيما يخص التنمية والتسيير حتى أن بعضها بات يشكل خطر على البيئة بعد أن تحولت إلى تجمعات عمرانية.

¹ (م ن ه)، "أجندة المشاريع الصغيرة والمتوسطة"، 2011، ص23.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

- مشكلة التمويل: بالرغم من الاهتمام المتزايد بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنها لازالت تواجه مشكلة كبيرة في إيجاد مصادر التمويل، وهذا راجع إلى غياب إطار واضح وفعال ينظم العلاقة بين هذه المؤسسات والبنوك، مع غياب قنوات التمويل البديلة في ظل أحادية مصدر التمويل في الجزائر.
- انتشار الفساد الإداري الذي يمثل عائقا أمام المستفيدين الحقيقيين ويفتح المجال أمام الانتهازين للاستفادة من التسهيلات الممنوحة في هذا الإطار دون أن يكون هناك استثمار هادف.
- صعوبات فنية وتسويقية بسبب صغر حجم رأسمالها.
- الصراعات بين الشركاء: التي تعتبر بمثابة إحدى الأسباب الرئيسية للفشل في الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسات عائلية وشركات ذات مسؤولية محدودة فحسب القانون التجاري الجزائري فانسحاب أحد الشركاء يعني حلا للمؤسسة.
- تسرب اليد العاملة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى المؤسسات الكبيرة.
- إن تسرب اليد العاملة المدربة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى المؤسسات الكبيرة بحثا عن شروط عمل أفضل من حيث الأجور الأعلى والمزايا الأفضل بجانب توافر فرص أكثر للترقية ما يضطرها باستمرار إلى توظيف يد عاملة أقل كفاءة ومهارة وتحمل مشاكل وأعباء تدريبهم فضلا عن عدم بقائهم في أعمالهم وهو من شأنها ينخفض من الإنتاجية ومن نوعية السلع المنتجة بالإضافة إلى ارتفاع التكاليف.
- ضعف روح المقاومة: إن إنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة هو عملية تتطلب تفكير طويل واستثمار معتبر من طرف صاحب المؤسسة والذي يعتبر مفتاح نجاح المؤسسة فهو يتولى قيادة المؤسسة وضمان الموارد اللازمة للإنتاج وعلى هذا الأساس فصاحب المؤسسة يتخذ جملة من القرارات خلال حياة المؤسسة، يمكن أن تؤدي إلى زوالها، فالمقاوم الناجح هو ذلك الذي يحسن استغلال الفرص وحتى خلقها في مجال مهنته، على أن يكون إقدامه محسوبا بالمخاطر إلا أن الكثير من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتصفون بالتقليد، فهم يستثمرون في الأنشطة التي سبقهم فيها زملائهم وأقاربهم مثل صناعة المشروبات الغازية، قطاع النقل ولا يقدمون على أنشطة أخرى أكثر مردودية وقليلة المنافسة كالأستثمار في قطاع التكنولوجيا والإعلام والاتصال، صناعة الأحذية لمرض السكري على سبيل المثال.
- الصعوبات والمشاكل الإدارية: إن الارتقاء بمنظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لن يمر إلا عبر تذليل الصعوبات والعراقيل الإدارية التي يواجهها المستثمرين في هذا المجال أن كان المحيط المؤسسي حاليا يظهر بعض

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

نقاط القوة بفضل أشكال الدعم لإنشاء المؤسسات، إلا أن ربط الإجراءات الإدارية وتعقيدها يجعل من هذه الإجراءات غير كافية، فنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتمد أساساً على الأسلوب التي تنتهجها الجهات المسيرة لهذا القطاع في تعاملها مع أصحاب هاته المؤسسات بحيث لازالت الحركية الاستثمارية تصطدم بمجموعة من العراقيل .

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

المبحث الثاني: الهياكل الداعمة المنشأة من أجل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

إن إقامة وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الجزائر قد تحقق بفضل الاستشارات الخاصة المنجزة في مختلف المجالات فكان من الضروري تأطير وتنظيم هذا القطاع في التنمية الاقتصادية والاجتماعية فقد تطلب الأمر وضع أساليب قانونية وتنظيمية ومالية لتوجيه وتحديد مجالاته وسبل دعمه.

المطلب الأول: الهياكل القانونية¹.

أصدرت الجزائر عدة مراسيم تشريعية وقوانين تتعلق بدعم وترقية الاستثمارات الخاصة فنجد منها :

- 1/- المرسوم التشريعي لسنة 1993 المتعلق بترقية الاستثمار :منحى هذا القانون دفعة قوية في ميدان ترقية الاستثمارات الخاصة سواء الوطنية أو الأجنبية في المجال الاقتصادي الخاص بإنتاج السلع والخدمات وهي ثلاثة أنواع من الامتيازات :
 - أ- امتيازات النظام العام.
 - ب- امتيازات النظام الخاص.
 - ت- الامتيازات الأخرى.

2/- الأمر رقم 01-03 الصادر بتاريخ 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار :

يحدد هذا الأمر النظام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية المنجزة في النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع والخدمات ،وكذا الاستثمارات تنجز في إطار منح الامتياز والتي تتم عبر نظامين :

- أ-النظام العام.

ب- النظام الاستثنائي :وتنقسم امتيازاته إلى :

¹ الجريدة الرسمية، العدد 47 المنشورة في 22 أوت 2001، المادة 11، ص 65 - 67.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

- امتيازات في إطار الإنجاز.

- امتيازات في إطار الاستغلال.

3/- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة : هذا القانون تضمن توجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسد الفراغ القانوني اتجاه مؤسسات هذا القطاع، التي تهدف إلى تحديد المستفيدين من إستراتيجية السلطات العمومية في ميدان ترقيتها، ويسمح بترشيد توجيه التدابير لمساعدة ودعم المتعاملين الأكثر احتياجا لها.

إن الآليات والإجراءات التي استحدثتها هذا القانون كانت نتيجة التحليل المعمق لحالة وضعية وواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحيطها من أجل معالجة مختلف الضغوطات وتقديم أكبر مساعدات للنهوض بهذا القطاع.

المطلب الثاني: الهياكل التنظيمية.

قامت الجزائر بإنشاء عدة هياكل وتنظيمات تسهر على تقديم المساعدات والدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمها :

1/- الوزارة المنتدبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية¹ :

لقد تم إنشاء وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1991 وفي 1993 أصبحت وزارة

المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة والتي من مهامها نجد :

- حماية طاقات المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الموجودة.

- ترقية الدعائم لتمويل المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة.

- تسهيل الحصول على العقار الموجه إلى نشاطات الإنتاج والخدمات.

¹ صالح صالحي، "أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة سطيف، العدد 3، 2004، ص31.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

كما بادرت أيضا بوضع مشروع إستراتيجية تنمية المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة على المدى المتوسط والبعيد اشتملت على أربع محاور أساسية :

المحور الأول: تم فيه تشخيص وضعية القطاع بمختلف أبعاده مع إعداد دراسة تحليلية.

المحور الثاني: تسطير الأهداف ووضع الآليات التي من شأنها أن توسع سوق العمل مع الأخذ بعين الاعتبار عامل النوعية والإنتاجية.

المحور الثالث: لتحقيق الأهداف المسطرة لا بد من وضع الوسائل الكفيلة في مختلف المجالات.

المحور الرابع: ترقية الشراكة والتعاون الدولي للاستفادة من جميع الاتفاقيات المبرجة في مجال التعاون واستغلال الموارد الخارجية.

2/- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ¹ : هذه الوكالة أنشئت على شكل هيئة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تعمل على إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات سواء كانت إنشاء المؤسسات المصغرة جديدة أو توسيع في النشاط وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل والعمل والضمان الاجتماعي ولها فروع جهوية ومن أهم مهامها :

- متابعة الاستثمارات المنجزة من طرف الشباب المستفيد، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تم التوقيع عليها.

- تقييم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل.

- تقوم مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب زمنها الأمانات، التخفيضات في نسب الفائدة.

- التنسيق المستمر بين أصحاب المشاريع والمصالح الإدارية والمصرفية.

3/- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI² :

3-1 أنشئت هذه الوكالة بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير

¹ العايب ياسين، "إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية - دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص الاقتصاد المالي، جامعة قسنطينة، 2010 - 2011، ص 214.

² العايب ياسين، مرجع سبق ذكره، ص 222.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

الاستثمار وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري في خدمة المستثمرين المحليين والأجانب، يتواجد مقرها في الجزائر العاصمة ولها هياكل لا مركزية على المستوى المحلي، يمكنها من إنشاء مكاتب تمثيل في الخارج ومن أهم مهامها :

- تسهيل إجراءات إنشاء المؤسسات وإنجاز المشاريع بواسطة خدمات الشبائيك الوحيدة اللامركزية.

- تسير صندوق دعم الاستثمار.

- ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها.

- إعلام المستثمرين كتابيا باستلام تصريح الاستثمار الذي أودعوه، كما تبلغهم قرار منح المزايا المطلوبة أو رفضها.

- تضع تحت تصرف المستثمرين كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي، التقني، التنظيمي، والتشريعي التي تتعلق بممارسة أنشطتهم، وكيفية منح المزايا المرتبطة بها.

3-2 أهداف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: تهدف هذه الوكالة إلى تشجيع الاستثمار الخاص والعام والأجنبي دون تمييزه وفي هذا الإطار تتولى على الخصوص ما يلي :

- تجميع الإدارات والهيئات المعنية المخول لها قانونا توفير الخدمات الضرورية لتحقيق الاستثمار في شبك وحيد لدى كل هيكل لا مركزي من مراكزها العشرة الموزعة عبر أنحاء التراب الوطني¹، وذلك بهدف تحقيق وتبسيط إجراءات تأسيس المؤسسات والمشاريع².

- ترقية وإدارة مختلف العناصر التي من شأنها تشجيع الاستثمار، وذلك عن طريق توفير الدعم والمعلومات للمستثمرين.

- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به، وتسيير صندوق دعم الاستثمار³.

¹ المادة 23 من الأمر 01 - 03 الصادر في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار.

² المادة 24 من الأمر 01 - 03 الصادر في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار.

³ المادة 21 من الأمر 01 03 الصادر في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

- الرقابة والإشراف على المشاريع الموروثة عن وكالة دعم ترقية الاستثمار ، كما تتولى مراقبة ومتابعة المشاريع التي منحت لها امتيازات فيما يتعلق باحترام الالتزامات¹.

3-3 دور الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في التمويل²: من خلال دور الوكالة تلاحظ أنها تتولى تسهيل الاستثمار في الجزائر ، أما دورها في التمويل فلا يتعدى تغطية التحفيزات الممنوحة ، أي أن المصافد الجبائية ، الشبه جبائية والإدارية والتي من المفروض أن تدفعها المؤسسة ، تقوم الوكالة بدفعها نيابة عنها أو بالأحرى يقوم صندوق دعم الاستثمار بدفعها ولاسيما منها النفقات ، وتمثل التحفيزات الممنوحة في ما يلي :

- تطبيق النسبة المنخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

- الإعفاء من رسم نقل الملكية يعوض بالنسبة لكل الأصول العقارية موضوع الاستثمار المعني.

كما تتولى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار منح تحفيزات استثنائية للاستثمار في المناطق التي ترغب الدولة في تنميتها ، أو الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة لاسيما التي تستخدم تكنولوجيا متطورة ، حيث تستفيد تلك الاستثمارات من المزايا المبينة أعلاه ومزايا أخرى هي³ :

- تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة منخفضة 0.2% على كل العقود التأسيسية والزيادات في رأس مال.

- تتكفل الدولة بكل أو جزء من تكاليف الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار.

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع والخدمات الخاضعة لهذا الصنف من الضرائب سواء كانت مستوردة أو محلية ، لكن بشرط أن تدخل مباشرة في العملية الإنتاجية أو في الاستثمار محل الدعم.

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات ، الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة ، الدفع الجزائي والرسم على النشاط المهني لمدة عشر سنوات من انطلاق المشروع.

¹ المادة 3 من المرسوم التنفيذي 01 - 282 ، الصادر في 24 سبتمبر سنة 2001 ، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها

² المادة 9 من الأمر 01 - 03 الصادر في 20 أوت 2001 ، المتعلق بتطوير الاستثمار.

³ المادة 11 من الأمر 01 - 03 الصادر في 20 أوت 2001 ، المتعلق بتطوير الاستثمار.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

- الإعفاء من الرسم على الأملاك العقارية لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الملكية.

الجدول رقم(03-06) : مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقيمتها بدعم من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار خلال الفترة 2005 – 2011 .

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
عدد المشاريع	2255	6975	11697	16925	11803	10345	9754
قيمة المشاريع (مليون دينار)	511529	707730	938722	2401890	479560	426234	324765


المصدر: من إعداد الطالبان بالاعتماد على إحصائيات وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

يلاحظ من خلال الجدول أن نسبة الزيادة السنوية في تعداد المشاريع قبل سنة 2008 كانت في حدود الضعف، ويعكس ذلك الدور الفعال الذي تلعبه الوكالة، بينما شهدت الزيادة السنوية للمشاريع المصرح بها من طرف الوكالة انخفاضا بالمقارنة مع سنة 2008، ويبرز أكثر دور الوكالة من خلال العلاقة بين عدد المشاريع المسندة من طرفها وإجمالي مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (باستثناء النشاطات الحرفية)، حيث مثلت هذه النسبة في سنة 2008 بالنسبة للمؤسسات الخاصة 4,5 %، في حين يلاحظ أنه من بين 626 مؤسسة عمومية هناك 56 مؤسسة قد استفادت من دعم الوكالة أي بنسبة 9%، والشكل البياني التالي يوضح تطور نسبة المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار إلى إجمالي عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة 2005 – 2011.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

الشكل رقم (03-03): تطور نسبة المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار خلال الفترة

2011 – 2005



المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على نشره معلومات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

على الرغم من التطور الكبير لتعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة من 2011 – 2005

إلا أن نسبة زيادة تدخل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في تزايد مستمر كما يلاحظ من الشكل أن نسبة استفادة المؤسسات القطاع العام أكثر من القطاع الخاص وذلك راجع بالدرجة الأولى إلى عاملين أساسيين، يتمثل العامل الأول في رغبة الدولة في الحفاظ وتطوير مؤسسات القطاع العام بهدف الحفاظ على العمالة وتنفيذ بعض سياسات الدولة، أما العامل الثاني فيتمثل في قلة عدد مؤسسات القطاع العام يمثل نسبة أقل من نصف بالمائة من عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

4- الوكالة الوطنية لترقية الصناعات الصغيرة والمتوسطة: أنشئت هذه الوكالة تحت وصاية الوزير

بالصناعات الصغيرة والمتوسطة، وتتكفل بمهمة ترقية وتطوير الصناعات الصغيرة والمتوسطة ومساعدتها بالاتصال مع الإدارة والمؤسسات والمتعاملين المعنيين، وتوكل إليها عدة مهام منها :

- القيام بدراسات لترقية مشاريع التفاعل الصناعي.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

- ترقية التعاون في إطار الصناعات الوطنية والدولية عن طريق تشجيع الاستثمارات الأجنبية.

- تقديم مساعدات متنوعة ولاسيما في الميدان التكنولوجي والمالي للمتعهدين ذوي القوى الكامنة والخبرة العالمية.

5- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM¹:

5-1 تم استحداث مع مطلع سنة 2004 جهاز خاص بالقرض المصغر تحت تسمية الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 16/04، المتضمن صندوق الضمان المشترك للقرض المصغر²، وهي وكالة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية. وتقع تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل والمتابعة العملية بحمل نشاطات الوكالة.

5-2 المهام والأهداف: تتكفل الوكالة بالاتصال مع المؤسسات المعنية بالمهام التالية:

- تسيير جهاز القرض المصغر.

- تدعيم المستفيدين وتقديم الاستشارة ومرافقتهم في تنفيذ مشاريعهم.

- منح قروض بدون فائدة.

- تبليغ أصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم.

- المتابعة الدائمة للأنشطة التي ينجزها المستفيدين ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

وهذه المهام تكلف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بما يأتي:

- إنشاء قاعدة للمعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الوكالة.

- تقديم الاستشارة والمساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مجال التركيب المالي ورصد القروض.

- إقامة اتفاقيات مع البنوك لتوفير التمويل المناسب.

¹ طالي خالد، "دور القرض الاجباري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، في العلوم الاقتصادية، تخصص التمويل الدولي، والمؤسسات النقدية والمالية، جامعة قسنطينة، 2010-2011، ص 176.

² مرسوم تنفيذي رقم 16/04، المتضمن صندوق الضمان المشترك للقرض المصغر المؤرخ في 2004/01/22، ج ر العدد 06 الصادر في 2004.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

- إقامة اتفاقيات مع كل هيئة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام والتحسين ومرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار انجاز نشاطاتهم.

حددت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر مختلف الشروط المتعلقة بالمساهمة الشخصية لأصحاب المشاريع من اجل الاستفادة من دعمها، والقروض بدون فائدة وكذا القروض البنكية، وفيما يتعلق بالمساهمة الشخصية حددت مستوياتها كما يلي¹:

* 5% من التكلفة الإجمالية للمشروع عندما يخصص الدعم لشراء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة لانطلاق المشروع.

* 3% من التكلفة الإجمالية للمشروع في حالة ما إذا كان المستثمر حائزا على شهادة أو إذا أنجز المشروع في منطقة خاصة لاسيما في منطقة الجنوب والهضاب العليا.

* 10% من التكلفة الإجمالية للمشروع بالنسبة للاستثمارات التي لا تتعدى قيمتها 30 ألف دينار .

أما بالنسبة للقروض عديمة الفائدة فتمنح للاستثمارات التي لا تتعدى فائدتها 100 ألف دينار ويخصص في هذه الحالة لتكملة حصة المساهمة الشخصية، كما يمكن أن يخصص القرض بدون فائدة أيضا لتمويل اقتناء المواد الأولية التي لا تتعدى قيمتها 30 ألف دينار²، أما المستويات القصوى له فقد حددت كما يلي³:

25% من القيمة الإجمالية للعتاد الصغير والمواد الأولية التي لا تقل قيمتها مجتمعة مبلغ 100 ألف دينار ولا تتعدى 400 ألف دينار. ويمكن أن يصل ذلك المستوى إلى نسبة 27% عندما يكون المستفيد حاملا لشهادة معترف بها، أو عند الاستثمار في المناطق الخاصة سألقة الذكر.

90% من التكلفة الإجمالية للمواد الأولية التي تقل عن 30 ألف دينار .

على عكس الهيئات الأخرى لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لم تلعب الدور المنتظر منها في هذا المجال، في حين نجد عدد المستفيدين من القروض المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لم يتعدى 142.000 قرض، ومع ذلك سجلت الفترة 2005-2011 تضاعف عدد ومبالغ القروض المصغرة بحوالي 10 مرات، حيث كان عددها الإجمالي في سنة 2005 في

¹ المادة 3 من المرسوم التنفيذي 04-15.


² المادة 7 من المرسوم الرئاسي 04-13.

³ المادة 11 من المرسوم التنفيذي 04-15.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

حدود 15.000 قرض، إلا أن معظم القروض بدون فائدة كانت موجهة إلى قطاع الصناعات الحرفية والزراعة، وترجع أسباب زيادة عدد المستفيدين من القروض المصغرة في قطاع الزراعة إلى سياسة الدولة الرامية إلى تطوير هذا القطاع، وإلى دور بنك الفلاحة والتنمية خاصة في سنتي 2008 - 2009 حيث منح 2300 قرض مصغر منها 52% لصالح القطاع الزراعي، والشكل البياني التالي يوضح أهم القطاعات المستفيدة من جهاز القرض المصغر خلال الفترة 2005 - 2011 .

الشكل رقم (03-04) : النسب المئوية للقطاعات المستفيدة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.



المصدر: إحصائيات وزارة التضامن الوطني، الأسرة والحالية بالخارج، 2011.

تشكل معظم الصناعات المستفيدة من القروض غير المعوضة من الحرف والصناعات التقليدية، كما أن دور الوكالة في تسهيل الحصول على الائتمان البنكي لم يرقى إلى التطلعات المرجوة، وسجل مستويات جد ضعيفة .

6/- وكالة ضمان وتأمين قرض الاستثمار¹ AGCI : تأسست هذه الوكالة بمبادرة مشتركة بين السلطات العمومية وكذا المنظومة البنكية الناشطة في الساحة بواسطة القرار رقم 017 المؤرخ في 09/11/1998 وفقا لأحكام القانون 07/95 المؤرخ في 25/01/1995 المتعلقة بالتأمينات وتهدف السلطات من وراء تفعيل هذا

¹ العايب ياسين، مرجع سبق ذكره، ص25.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

النوع من المؤسسات إلى تغطية الأخطار المرتبطة بقروض الاستثمار الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بغية الاستجابة للانشغالات المختلفة للأعوان الاقتصاديين بالاستثمار.

وعليه فإن عمل الوكالة يتمثل في ضمان قروض ممنوحة من طرف البنوك في إطار تمويل عمليات الاستثمار المتعلقة بالآلات والمعدات، والمحقة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المطلب الثالث: الهياكل المالية¹.

1-/- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة FGAR :

1-1 أنشئ صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم

02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002، وتم وضعه مباشرة تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية. وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تهدف إلى ضمان قروض الاستثمارات الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أهم مهامها:

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز الاستثمارات في مختلف المجالات التالية :

* إنشاء المؤسسات.

* تجديد التجهيزات.

* توسيع المؤسسة.

- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة.

- تسيير الموارد الموضوعة بتصرفه وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها.

- متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق.

¹ محسن عواطف، "إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2008، ص 49-53.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- ضمان الاستشارة المساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق.

كما كلف كذلك الصندوق بالمهام التالية :

- ترقية الاتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- ضمان متابعة المخاطر الناجمة عن ضمان الصندوق وتسليم شهادات الضمان الخاصة بكل صيغ التمويل.

- التقييم المستمر لأنظمة الضمان الموضوعة من قبل الصندوق.

- إعداد اتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1-2 المزايا التي يقدمها صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

يتميز الصندوق بخصائص معينة في طريقة منحه ضمانات للمؤسسات سواء في طريقة تغطيته للقروض أو المؤسسات يمكن أن تستفيد من هذه الضمانات. حيث يغطي الصندوق نسبة معينة من القروض المقدمة من طرف البنوك والمؤسسات تبعا لما يلي :

- يجب أن تكون المؤسسات المستفيدة من ضمان الصندوق استوفت معايير الأهلية للقروض البنكية، لكن لا تملك ضمانات عينية أو لديها ضمانات غير كافية لتغطية مبلغ القرض المطلوب.

- بالنسبة لنوع القرض، يمكن أن يضمن هذا الصندوق قروض الاستثمار أو حتى قروض التسيير، وأنه يقدم فقط للمؤسسات المنخرطة في الصندوق، والتي تدفع علاوة سنوية أقصاها 02% من مبلغ القرض وخلال كل فترة القرض.

- حسب كل ملف يودع لدى الصندوق يتم فيه طلب ضمان قرض عن طريق شهادة ضمان يصدرها الصندوق توجه إلى البنك المقرض.

- حدد المبلغ الأدنى للضمان لكل مؤسسة ب 4 مليون دينار، في حين حدد المبلغ الأقصى للضمان ب 25 مليون دينار.

- مدة ضمان القروض محددة ب 7 سنوات على أكثر تقدير.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

- يتم قبول الضمان في حالة ضرورة القروض المطلوبة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والموجهة لانجاز المشاريع التي أنشئت من أجلها تلك المؤسسات.

- في حالة عدم قدرة المؤسسة على تسديد المبلغ المقترض في ميعاد الاستحقاق ،يقوم الصندوق بتعويض البنك حسب نسبة الضمان المتفق عليها.

1-3 المؤسسات المؤهلة للاستفادة من الصندوق : يمكن لجميع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الاستفادة من ضمانات الصندوق ،باستثناء بعض المؤسسات التي سنذكرها فيما بعد ،حيث أن الأولوية موجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تستثمر في مشاريع تستجيب لمجموعة من المعايير نذكر منها :

-إنتاج سلع وخدمات لا يتم إنتاجها في الجزائر.

- تحقق قيمة مضافة معتبرة.

- تساهم في تقليص الواردات ،أو في تنمية وزيادة الصادرات.

- تحتاج إلى حجم تمويل يتناسب مع عدد مناصب الشغل المستحدثة.

- تساهم في عملية الابتكار والتطوير.

1-4 المؤسسات الغير مؤهلة الاستفادة من ضمانات الصندوق والتي نذكرها فيما يلي :

لا يمكن لبعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الاستفادة من ضمانات الصندوق والتي نذكرها فيما يلي :

-المؤسسات التي استفادت سابقا من التسهيلات البنكية والتي عجزت لأسباب تسييرية عن الوفاء بالتزاماتها.

- المؤسسات التي لا تستجيب للشروط المنصوص عليها في القانون 01-18 المؤرخ في 2001/12/12 بتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وشروط تأسيسها.

- البنوك والمؤسسات المالية.

- شركات التأمين.

- المؤسسات التي يتم تداول أسهمها في سوق القيم النقدية.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

- شركة التصدير والاستيراد (تستثنى منها المؤسسات الإنتاجية).

وقد رفعت نسبة ضمان مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 25 مليون دينار جزائري إلى 50 مليون دينار جزائري بقرار من مجلس إدارة الصندوق.

إن صندوق ضمان قروض استثمارات الصغيرة والمتوسطة كان نشاطه ضعيفا جدا، حيث لم يقدم أي ضمان منذ إنشائه في سنة 2004 إلى غاية 2008، وفي نهاية سنة 2010 وصلت الحصيلة الإجمالية للملفات المعتمدة 352 ملفا لقروض بقيمة 9,13 مليار دينار، والجدول التالي يبين توزيع الضمانات حسب قطاع النشاط.

جدول رقم(03-07): توزيع الضمانات على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط.


قطاع النشاط	عدد الملفات	%	مبلغ الاستثمار دج	%	مبلغ القرض	%	مبلغ الضمان	%
بناء وأشغال عمومية	123	35%	5653119784	31%	3373473449	37%	1582135780	34%
الصناعة	86	25%	8547778417	48%	3833918264	42%	1923569955	40%
النقل	117	33%	2449208778	14%	1301366465	14%	791374078	17%
الصحة	12	3%	961208979	5%	456047715	5%	259789347	6%
الخدمات	14	4%	446063513	2%	172403053	2%	123039960	3%
المجموع	352	100%	18057379471	100%	9137208945	100%	4679909120	100%

المصدر: إحصائيات صندوق ضمان قروض الاستثمارات الصغيرة والمتوسطة، سنة 2010، أنظر موقع الواب <http://www.cgce.dz> يوم 11 أفريل 2010.

يلاحظ من خلال الجدول أن قطاع البناء بالرغم من استفادته بنسبة 35% من إجمالي الضمانات إلا أن استثماراته تأتي في المرتبة الثانية بعد قطاع الصناعة، وكذلك هو الحال بالنسبة لمبالغ القروض الضمانات المستفاد منها، ويرجع ذلك بالدرجة الأولى إلا أن مبالغ القروض الممنوحة كانت من فئة القروض الأقل من 5 مليون دج، والشكل البياني التالي يوضح توزيع القروض حسب فئاتها:

الشكل رقم(03-05): النسبة المئوية لتوزيع القروض حسب فئاتها.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها



المصدر: موقع صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الواب

www.cgci.dz

يظهر بوضوح من خلال الشكل البياني ضعف مبالغ القروض الممنوحة في إطار ضمان الصندوق ،حيث أن فئة القروض الأقل أو يساوي 5 مليون دج شكلت النسبة الأهم وذلك بنسبة 33% من الملفات المقبولة أي 117 ملف ، كما أن نسبة الضمانات الممنوحة عليها كانت في حدود 4% فقط ، مما يدل على أن أكبر فئة من القروض الممنوحة كانت من فئة القروض التي تقل أو تساوي 5 مليون دج ، بينما شكل مبلغ القروض المحصورة بين 50 و 100 مليون دج أهم وزن وذلك في حدود 32 % من إجمالي القروض الممنوحة بإسناد من الصندوق بالنسبة ل 11% من العدد الإجمالي للملفات المقبولة.

2- البنوك العمومية:

إذا كان اهتمام الدولة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليس حديث العهد نسبيا في بلادنا لكون معظمها نشأت من قبل الخواص وفي حدود الأنشطة المسموح بها في إطار النهج الاقتصادي المتبع آنذاك ،فان التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية في الجزائر في بداية التسعينات من القرن العشرين قد أعطى مجالا أوسع ودعما أكبر لنمو وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،ويظهر ذلك من خلال إعطائها حيزا هاما في السياسة الاقتصادية بظهور عددا من الهياكل والآليات أعدت خصيصا لدعم هذه المؤسسات لجانب البنوك.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

لقد ساهمت البنوك العمومية بشكل واضح في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الرغم من المشاكل والصعوبات التي واجهت هذه الأخيرة في الوفاء بديونها في الآجال المحددة، وعلى الرغم من ذلك فإن القروض البنكية على اختلاف أنواعها والموجهة لهذا النوع من المؤسسات في الفترة الأخيرة قد بلغت حجما معتبرا كما هو مبين في الجدول التالي.

الجدول رقم (03-08): حجم القروض المقدمة من طرف البنوك العمومية نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

السنوات	حجم القرض	النسب المئوية
2002	42	2,61
2003	68	4,23
2004	117	7,28
2005	182	11,32
2006	208	12,94
2007	220	13,69
2008	245	15,24
2009	203	12,63
2010	178	11,08
2011	145	9,02
المجموع	1607	100

المصدر: إعداد الطالبتان بالاعتماد على موقع www.onc.dz/statistiques.

من خلال الجدول التالي لاحظنا أن عدد القروض الممنوحة من طرف البنوك العمومية في تزايد إلى غاية سنة

2008 وبعد ذلك بدأت في التراجع تدريجيا.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

المبحث الثالث: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ (فرع تيارت) .

إن المشاريع الكبرى والإنجازات العظمى للبشرية كلها انطلقت على أساس "فكرة المشروع" من وجهة نظر المقاول، فإن إنشاء المؤسسة يعتبر حدثا أو رد فعل لفقدان منصب عمل أو لفرصة يمنحها ظرف زمني معين، يجب توفر دوافع قوية ترافق صاحب المشروع إلى غاية تحقيق اللبنة الأولى.

المطلب الأول : تعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وآليات إنشاء مؤسسة لدى الوكالة.

1/-تعريفها:تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إحدى أهم الوكالات الناشطة في الولاية حيث سجلت الولاية في سنة 2014 حوالي 350 زائر يوميا، ومنذ إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في تيارت منذ 1997 إلى غاية 2014 سجلت ما يلي¹ .

-عدد الملفات المستلمة 10,351 ملف تستوعب 23,155 منصب عمل، بالإضافة إلى 45 ملف توسيع يوفر 76 منصب عمل.

-عدد الملفات المقبولة 6068 ملف تستوعب 12518 منصب عمل .

-عدد المؤسسات الممولة 1,434 مؤسسة بنسبة 23,54 من الملفات المقبولة، منها 12 مؤسسات في إطار التوسع ومبلغ إجمالي قدره 650,862,113,00 دج كقرض دون فائدة مقدمة من الوكالة.

من خلال المعطيات السابقة نلاحظ ان الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تساهم بشكل كبير وواضح في خلق المؤسسات وتدعيم فرص إنشائها عن طريق تقديم الدعم المالي والمعنوي اللازم لإنشائها وإستمراريتها حتى تلعب الدور المنوط بها في التنمية المحلية المستدامة لولاية تيارت، وقد لعبت الوكالة دورا في المساهمة في تنمية كل من القطاعات التالية:القطاع الفلاحة،القطاع الصناعي،قطاع البناء والأشغال العمومية،قطاع الحرف،قطاع الخدمات،قطاع النقل .

2/- آليات إنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة لدى وكالة "ANSEJ"²:

يحضر أربع (04) نسخ:

¹ فرع تيارت ANSEJ من وثائق وكالة دعم تشغيل الشباب .

² من وثائق وكالة دعم تشغيل الشباب ANSEJ فرع تيارت.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

*نسختين من الملف للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (أنساج) من الملف (01 للنسخة الأصلية +03 نسخ)، نسخة للبنك.

يجب على صاحب أو أصحاب المشروع أن يحتفظوا بنسخة من الملف.

الوثائق المكونة للملف الإداري والمالي التي تقدم من طرف صاحب المشروع لفرع الانساج الموجود بولايتكم، حضور صاحب المشروع ضروري وأكد.

أولا: الملف الإداري.

1- طلب لمنح امتيازات يوجه إلى المدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (وثيقة تقدم من طرف الفرع عند إيداع الملف).

2- شهادة ميلاد تحمل رقم الحالة المدنية (رقم 12)

3- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف أو رخصة السياقة.

4- وثائق تثبت المؤهلات المهنية لصاحب أو أصحاب المشروع (شهادة التعليم، شهادة عمل).

5- شهادة الإقامة لصاحب أو أصحاب المشروع.

6- تعهد بخلق 03 مناصب شغل دائمون (بما في ذلك صاحب أو أصحاب المشروع) إذا كان عمر المسير يتراوح ما بين 35 و 40 سنة.

7- شهادة الإعفاء من الخدمة الوطنية بالنسبة للمسير الذي يتراوح عمره ما بين 19 و 20 سنة كاملة (لا يشترط السن من 20 إلى 40 سنة).

تثبت صفة الشاب العاطل صاحب المشروع عن طريق وثيقتين:

- شهادة عدم الاشتراك في الضمان الاجتماعي للأجراء.

- شهادة عدم الاشتراك في الضمان الاجتماعي لغير الأجراء.

- تسحب هاتين الوثيقتين من طرف مدير الفرع لدى الإدارة المعنية بعد تقديم الوثائق التالية:

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

-نسختين (02) من شهادة الميلاد رقم 12.

-جدول المستحقات (شهادة عدم فرض الضرائب).

-تصريح شرقي (وثيقة مرفقة).

ثانيا: الملف المالي (وثائق تسمح بالدراسة التقنو الاقتصادية).

1- الفواتير الشكلية للعتاد، معفية من الرسوم.

2- فاتورة شكلية متعددة المخاطر.

3- كشف التهيئة معفية من الرسوم (إذا اقتضى الأمر).

4- الدراسة التقنو اقتصادية ملحقه بالميزانية وجدول حسابات النتائج التقديري لمدة 05 سنوات.

تحصر الدراسات التقنو اقتصادية بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب مقابل 1.500 دج.

المطلب الثاني: المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب (فرع تيارت):

الجدول رقم (03-09): يمثل توزيع المشاريع الممولة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع تيارت


على قطاع النشاطات التالية خلال فترة 1997 - 2014.

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	عدد مناصب الشغل المستحدثة
الفلاحة	363	686
الصناعة	199	723
البناء والأشغال العمومية	1149	2945
المهن والحرف	282	600
الخدمات	4075	7564
أنشطة خاصة بالنساء	761	1607
المجموع	6068	12518

المصدر: من إعداد الطالبتان من خلال المعلومات المقدمة من طرف الوكالة

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

الشكل (03-06) : يبين توزيع المشاريع الممولة من وكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع تيارت على القطاعات خلال فترة 1997 - 2014 .



المصدر: من إعداد الطالبتان.

من خلال الجدول والشكل السابق نلاحظ ما يلي:

- أن قطاع الخدمات يأتي في الدرجة الأولى من حيث المشاريع الممولة ب 4075 بنسبة 67,15% من إجمالي المشاريع الممولة ويليه قطاع البناء والأشغال العمومية ب 1149 بنسبة 18,93% ويأتي قطاع الأنشطة الخاصة بالنساء في المرتبة الثالثة ب 761 مشروع حيث يمثل نسبة 12,54% حيث يأتي كل من الفلاحة والمهن والحرف في المرتبة الموالية بنسب متقاربة ويحتل قطاع الصناعة آخر الأنشطة بنسبة 3,27% .

ومن هنا وبناء على الإحصائيات المتاحة نستنتج غياب توازن جهوي بين قطاعات الأنشطة .

* وعلى سبيل المثال نأخذ عينة من بعض الأنشطة الممولة من طرف الوكالة والمبالغ المقدمة في كل نشاط:

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

الجدول رقم(03-10) :يمثل بعض الأنشطة الممولة من طرف الوكالة والمبالغ المقدمة لها.

الرقم	نوع النشاط	المبلغ المقدم من طرف الوكالة
01	حلاقة رجال	125000,00
02	مخبزة	510,500,00
03	موثق	320,700,00
04	تربية النحل	720,700,00
05	محل حلويات	168,000,00
06	محل تصوير	240,000,00
07	مطعم	565,700,00
08	مدرسة تعليم السياقة	210,000,00
09	طبيب بيطري	175,000,00
10	محامي	198,000.00
11	مرشة	450,000,00
12	سيارة إسعاف	860,000,00

المصدر: من إعداد الطالبتان

من خلال النتائج المتحصل عليها نجد أن:

تراجع عدد القروض الموجهة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة مباشرة لأن معظم المؤسسات توجهت إلى الوكالات للاستفادة من المزايا الممنوحة في إطار هذه الوكالات من تخفيض في معدل الفائدة و زيادة في مدة استرجاع القرض مع تأجيل دفع القسط الأول من القرض إلى السنة الثانية و تخفيض لنسبة المساهمة الشخصية للمشروع ، بينما يظهر في الآونة الأخيرة لاحظنا تزايد كبير في عدد القروض الممنوحة في إطار وكالة ANSEJ ، و هذا إتباعا لسياسة الدولة في هذه الآونة من تشجيع إنشاء مؤسسات القطاع الخاص و القضاء على البطالة و تشغيل الشباب للزيادة في الدخل القومي و الفردي ، وأيضاً لمنح الوكالة امتيازات عديدة من تخفيض لمعدل الفائدة حتى 01% . و تمديد مدة استرجاع القروض من 05 سنوات إلى 08 سنوات ابتداء من 2011 ، و إعفاءات ضريبية و جمركية . إلا أنه يوجد رفض لبعض طلبات التمويل في إطار الوكالة لأسباب إدارية أو تقنية أو اقتصادية نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر.

الفصل الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وسياسة تمويلها

خلاصة الفصل:

من خلال ما تم عرضه في هذا الفصل يتضح أن مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كثيرة و متنوعة، و لكن تبقى هذه المؤسسات تواجه عدة مشاكل تمويلية متعلقة بالمؤسسة بحد ذاتها و أخرى متعلقة بالمصدر الممول، تحول دون تطورها و نجاحها، و من أجل النهوض بهذا القطاع و إنعاشه عمدة الدولة إلى إنشاء عدة هيئات مالية و قانونية و هيكلية من شأنها أن تزيل هذه العوائق التي تقف أمام تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

يعد موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الموضوعات التي تشغل حيزا كبيرا من قضية التنمية الاجتماعية والاقتصادية في الدول العربية والأجنبية، حيث تمثل أهمية بالغة في تنمية الاقتصاديات لهذه الدول ويؤدي عملها جنبا إلى جنب مع المؤسسات الكبيرة إلى تكامل وتجانس الهياكل الاقتصادية، مما يساعد على تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة .

أمام هذا الدور الكبير قد أولت الحكومة الجزائرية اهتماما بالغاً بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا بقيامها بعدة مجهودات بهدف ترقية وتنمية هذا النوع من القطاع حيث تم إنشاء وزارة خاصة تهتم بشؤون هذه المؤسسات، بالإضافة إلى وضع العديد من القوانين التي تهدف إلى تطوير وتنمية هذا القطاع، إلا انه ورغم ذلك مازالت هذه المؤسسات تعاني من عدة مشاكل تمويلية، ومن هذا كان من الضروري البحث عن تقنيات جديدة تدعم هذا النوع من المؤسسات.

وككل الدراسات يجب أن نخلص في الأخير إلى أهم النتائج التي توصلنا إليها، وذلك من خلال معرفة في ما إذا تم تأكيد الفرضيات أو نفيها مع تقديم مجموعة من الاقتراحات والتوصيات التي نرى أهميتها. مع اقتراح مجموعة من المواضيع تجسد آفاق هذه الدراسة.

النتائج المتوصل إليها:

اختبار الفرضية الأولى:

تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى أهم قطاعات النشاط الاقتصادي .

مما تم التطرق إليه في هذا الموضوع يتضح وجود تباين في اعتماد تعريف موحد شامل للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة وذلك راجع إلى التباين الكبير في اقتصاديات الدول والمنظمات فكل يعرفها حسب حاجته الخاصة إليها، غير أن الشيء الأكيد هو الدور الكبير الذي تؤديه هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات هذه الدول ومدى مساهمتها في النمو الاقتصادي حيث أصبحت تمثل العمود الفقري لكل اقتصاد مما يجعلها تحتل مكانة هامة تمكنها من الاستفادة من العديد من المميزات الخاصة، فهي تقوم بدور كبير في زيادة النمو الاقتصادي من سنة إلى أخرى عن طريق تحسين المؤشرات الاقتصادية الكلية للدولة .

الخاتمة العامة:

اختبار الفرضية الثانية:

تعتبر عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العملية الأكثر أهمية في دفع هذه المؤسسات للنمو والتطور.

مما سبق ذكره في هذا الموضوع استخلصنا أن عملية التمويل تعتبر حجر الأساس للقيام بأي مشروع استثماري، حيث يلعب التمويل دورا أساسيا في مختلف مراحل نشاط المؤسسات التي تمر بها، وحتى تتمكن هذه المؤسسات من مواجهة العراقيل والمشاكل التي تقابلها يجب عليها إتباع طرق تمويل تساعد على الاستمرار ومواجهة الأخطار والتوسع في مشروعاتها لضمان بقائها في السوق وقدرتها على المنافسة وهذا كله لا يتم إلا إذا استطاعت أن تقوم بالاستغلال الجيد للمصادر التمويل المتاحة لها واختيار الأفضل لها وبهذا تكون قد ساعدت في نموها وتطورها وجعلت لها مكانا في السوق .

اختبار الفرضية الثالثة:

- إن إشكالية التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي نتيجة لعدم تكيف المحيط المالي في الجزائر مع الطبيعة الخاصة لهذا النوع من المؤسسات.

إن الإجراءات التي اتخذتها الدولة الجزائرية في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبقى ضعيفة وغير كافية لحد الساعة.

حيث أن الواقع يدل على أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية يعد قطاع فتي النشأة، وقد اعتمد في إنشائه على منظومة مصرفية عرفت بقلّة شبكاتها وضعف حجم قروضها الممنوحة في حين تم إنشاء آليتين لضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة علاوة على الصندوق الوطني للاستثمار، وقد ساهم في التقليل من إشكالية تمويل هذه المؤسسات، إذا أن البنوك تمنح أكثر من 50% لهذه المؤسسات، أي أن هناك تحسنا ملحوظا والمشكل الآن يكمن في تنوع الموارد المالية. ولقد سعت وزارة المالية إلى تطوير هيكل الدعم لمعالجة إشكالية التمويل والتي تعتبر العائق الرئيسي لتطوير هذا القطاع من المؤسسات، كما تم توسيع مجال التمويل من الموارد غير المادية إلى تمويل الآلات الإنتاجية وكل ما يخص العملية الإنتاجية.

إن محدودية مصادر التمويل تضعف فرص وإمكانيات تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ، كونها مؤسسات تفتقر إلى سوق مالي وبالتالي تعتبر مؤسسات ضعيفة الرسكلة مقارنة بالمؤسسات الكبرى أو مثيلتها في الدول الأخرى.

اختبار الفرضية الرابعة

- مؤسسات التمويل في الجزائر غير قادرة على تلبية احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن السلطات العمومية على الرغم من كل الإجراءات المتخذة من أجل دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار التمويل سعت أيضا إلى إنشاء صناديق عمومية استثمارية وهياكل مالية لتمكين نشاط الرأسمال الاستثماري من الحصول على السيولة اللازمة لتطوير ، إلا أن الجهود المبذولة في تحسين هذه التقنية لم تنفذ إلا مؤخرا ، وهي غير كافية مقارنة بعدد المؤسسات التي ستنشأ مستقبلا ، كما يجب على السلطات تكثيف الجهود والدعم المستمر كون هذه الثقافة لم تصل بعد إلى أصحابها.

لكن من الواجب تعميم الاتصال والتشاور بين هذه الهيئات والمؤسسات لتمكين هذه الأخيرة من مواجهة المنافسة ، وهذا يتطلب مزيدا من الدعم من قبل السلطات العمومية إلا انه يمكن القول أن هناك قفزة نوعية إلى الأمام .

التوصيات والاقتراحات:

-تقديم المساعدات المالية والمادية والمعنوية والقانونية لكل مستثمر وخاصة مساعدة الشباب خرجي الجامعات على الاستثمار حسب اختصاصهم في ميدان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-إدخال قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التنمية الشاملة وعدم اقتصره على بعض الجوانب الهامشية للاقتصاد الوطني كصناعة بعض المواد الاستهلاكية فقط، ومعاملته كما يعامل قطاع المؤسسات الكبيرة والمركبات الصناعية الضخمة.

- الاتصال والتشاور الدائم والمستمر بين المؤسسات المالية وقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتسهيل عملية التمويل لهذه الأخيرة.

-تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية من خلال تسهيل آليات دعمها خاصة في المناطق النائية.

-التشجيع على إنشاء مؤسسات بمختلف المناطق، لتحقيق مبدأ التوازن الجهوي في التنمية، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات النشاط الاقتصادي، الذي تتميز به كل منطقة.

آفاق البحث:

بعد دراسة مختلف الجوانب التي ترتبط بإمكانيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المساهمة لبناء تنمية اقتصادية و العراقيل التمويلية التي تواجهها وتسعى إلى الاختيار الجيد لها، فإننا نعتقد أن الموضوع يتسع لإشكاليات أخرى جديرة بالبحث والدراسة نسردها بعض منها :

-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وآليات ترقيتها.

-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى مساهمتها في التنمية الاقتصادية .

- الحكومة الجزائرية وسياساتها المتخذة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- دراسة ميدانية حول العوامل المحددة لقرار التمويل لدى أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المراجع:

الكتب :

- 1- عمر صخري، "اقتصاد المؤسسة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2003.
- 2- سمویل عبود، "اقتصاد المؤسسة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة 2، 1984.
- 3- عبد الرزاق بن الجيب، "اقتصاد وتسيير المؤسسة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
- 4- سامر عدلان الشريف، "أصول المحاسبة"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2002.
- 5- سعاد نائف بنوطي، "إدارة الأعمال الصغيرة"، أبعاد للريادة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2005.
- 6- محمد هيكمل، "مهارات إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة"، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى، مصر، القاهرة، 2003.
- 7- فتحي السيد عبده السيد أحمد، "الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية"، شباب الجامعة الإسكندرية، 2005.
- 8- ليث عبد الله القصيوي، بلال محمود الوادي، "المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية"، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2012 - 1433هـ.
- 9- نبيل جواد، "إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، 2007.

- 10- كاسر نصر المنصور ،شوقي ناحي جواد ،"إدارة المشروعات الصغيرة "،دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع ،جامعة مؤتة الأردن ، سنة 2000.
- 11- عبد الباسط وفا ،مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الناشئة ،دار النهضة العربية ،حلوان مصر ،2001
- 12- توفيق عبد الرحيم يوسف ،"إدارة الأعمال التجارية الصغيرة" ،دار صفاء للنشر والتوزيع ،عمان الأردن ،الطبعة الأولى ،2002
- 13- طارق الحاج ،"مبادئ التمويل" ،الطبعة الأولى ،دار الصفاء للنشر والتوزيع ،عمان ،2002.
- 14- رابع خوني ورقية حساني ،"المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها" ،أترك لنشر والتوزيع ،مصر الجديدة ،مصر 2008
- 15- هيثم صاحب عجاج ،"نظرية التمويل" ،دار زهران للنشر والتوزيع ،عمان الأردن ،2001
- 16- نظير رياض محمد الشحات وآخرون ،"الإدارة المالية" ،المكتبة العصرية للمنصورة ،مصر ،2001
- 17- مصطفى رشيد شيحة ،"النقود والمصارف والائتمان" ،دار الجامعة للنشر الجديدة الإسكندرية ،مصر،1999
- 18- أحمد بوراس ،"تمويل المنشآت الاقتصادية" ، دار العلوم للنشر والتوزيع
- 19- عبد الغفار حنفي ،"أساسيات التمويل والإدارة المالية" ،دار الجامعة الجديدة ،الإسكندرية ،مصر 2002،
- 20- قاسم نايف علوان ،"إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق" ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ،سنة 1433هـ -2012م.

21- سمير محمد عبد العزيز، "التأجير التمويلي ومدخله"، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفني، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2000،

22- ليث القهوي، بلال محمود الوادي، "المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية"، دار حامد للنشر والتوزيع
الطبعة الأولى 2012 - 1433هـ

المذكرات:

1- بوجحيش الخالدية، "تحسين إنتاجية العمل ودورها في تحقيق أهداف المؤسسة الاقتصادية"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، في العلوم التجارية، تخصص تسيير واقتصاد مؤسسة، تيارت، 2007/2006،

2- إسماعيل شعباني، "إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية"، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم وعلوم التسيير فرع محاسبة، جامعة الجزائر، 2007/2006،

3- محمد رشدي سلطاني، "التسيير الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة ماجستير علوم تجارية، تخصص إدارة أعمال، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2006،

4- سيد علي بلحمدي، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولة"، رسالة ماجستير، جامعة البليدة، الجزائر، 2005،

5- زهواني رضا، "تحسين تخطيط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم إقتصادية، ورقلة، الجزائر، 2008.

6- نصر الدين بن نذير، "الإبداع التكنولوجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية العلوم،

الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر ،2002

7- لخلف عثمان ،"واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها دراسة حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراة دولة في العلوم

الاقتصادية ،جامعة الجزائر ،2004/2003

8- بوخطة رقاني ،خمقاني نريمان ،" تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقروض البنكية "،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر

تخصص تأمينات وبنوك ،علوم اقتصادية ،ورقلة ،الجزائر ،2012-2013

9- سمير سحنون ،"إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" ،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص تنمية واقتصاد ،جامعة تلمسان 2005

10- لحر خديجة ،" دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة البنوك الجزائرية ،واقع وآفاق" ،رسالة ماجستير غير منشورة

،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر ،2004-2005

11- حكيم بوحرب ،" دور السوق المالي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" ،رسالة ماجستير" ،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة سعد دحلب البلدية ،تخصص نقود مالية وبنوك ،جامعة سعد دحلب البلدية ،الجزائر ،2008

12- حفيف فوزية ،"إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-حالة الجزائر" ،رسالة ماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير

،جامعة سعد دحلب البلدية ،الجزائر ،2009

13- فرنان العربي وآخرون ،"تقييم فعالية الاتصال التسويقي للمؤسسات المتوسطة والصغرى" ،كلية العلوم تجارية وعلوم التسيير ،تيارت،

2011-2010

14- صالح صالحي، "أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

جامعة سطيف، العدد 3، 2004

15- العايب ياسين، "إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية - دراسة حالة المؤسسات الصغيرة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص الاقتصاد والمتوسطة في الجزائر"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة المالي، جامعة قسنطينة، 2010 - 2011

16- طالي خالد، "دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، في العلوم الاقتصادية، تخصص التمويل الدولي، والمؤسسات النقدية والمالية، جامعة قسنطينة، 2010 - 2011

المقالات العلمية:

1- بلقاسم سلاطينية، "العلاقات الإنسانية في المؤسسات"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 5، ديسمبر 2004، ص 5

2- عبد الرحمان بن عنتر، "واقع مؤسساتنا الصغيرة وآفاقها المستقبلية"، مجلة العلوم وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 01، 2002

الجرائد الرسمية:

1- (م ن ه)، "أجندة المشاريع الصغيرة والمتوسطة"، 2011

2- الجريدة الرسمية، العدد 47 المنشورة في 22 أوت 2001، المادة 11

المؤتمرات والملتقيات:

1- محمد عبد الحليم عمر، "التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية"، بحوث وأوراق عمل الدورة الدولية 25-28 ماي 2003 حول

"تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات المغاربية"، جامعة فرحات عباس سطيف
2004،

2- حسين محمد سمحان ،محمود حسين الوادي،"المشروعات الصغيرة :ماهيتها والتحديات الذاتية
فيها" (مع اشارة خاصة لدورها في التنمية

في الأردن)،الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ،جامعة
شلف،17-18 أبريل 2006

3- رقية سليمة ،تجربة بعض الدول العربية في المشروعات الصغيرة والمتوسطة ،الملتقى الدولي حول متطلبات
تأهيل المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة في الدول العربية ،جامعة شلف ،17-18 أبريل ،2006

4- محمد عبد الحليم عمر ،"التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية" ،الدورة التدريبية الدولية
حول :تمويل المشروعات الصغيرة

والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية" ،جامعة سطيف ،25-28 ماي 2003

5- أشرف محمد دوابة، "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، "مداخلة
ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات

تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة
حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، 17-18 أبريل 2006

الأنترنت :

1- وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة

2- www.onc.dz/statistiques

3- <http://www.cgce.dz>

المواد والمراسيم:

- 1- المادة 23 من الأمر 01 - 03 الصادر في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار
- 2- المادة 24 من الأمر 01 - 03 الصادر في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار.
- 3- المادة 21 من الأمر 01 03 الصادر في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار.
- 4- المادة 3 من المرسوم التنفيذي 01 - 282، الصادر في 24 سبتمبر سنة 2001، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها
- 5- المادة 9 من الأمر 01 - 03 الصادر في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار.
- 6- المادة 11 من الأمر 01 - 03 الصادر في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار.
- 7- المادة 3 من المرسوم التنفيذي 04 - 15
- 8- المادة 7 من المرسوم الرئاسي 04 - 13
- 9- المادة 11 من المرسوم التنفيذي 04 - 15

قائمة الجداول:

الصفحة	اسم الجدول	الرقم
21	تصنيف المؤسسات حسب أسلوب تنظيم العمل	(01-01)
65	معايير التمييز بين حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	(02-03)
66	تطور مناصب الشغل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2002-2011)	(03-03)
67	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام حسب الطابع القانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2002-2011)	(04-03)
69	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطور القيمة المضافة	(05-03)
77	مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقيمتها بدعم من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار خلال الفترة (2005-2011)	(06-03)
85	توزيع الضمانات على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط	(07-03)
87	حجم القروض المقدمة من طرف البنوك العمومية نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	(08-03)
90	توزيع المشاريع الممولة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على قطاع النشاط فرع تيارت خلال 1997-2014	(09-03)
92	يمثل بعض الأنشطة من الوكالة وبعض المبالغ المقدمة لها	(10-03)

قائمة الأشكال:

الرقم	اسم الشكل	الصفحة
(01-01)	الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	27
(02-01)	الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	30
(03-03)	تطور نسبة المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار خلال الفترة (2005-2011)	78
(04-03)	النسب المئوية للقطاعات المستفيدة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	81
(05-03)	النسب المئوية لتوزيع القروض حسب فئاتها	86
(06-03)	توزيع المشاريع الممولة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (فرع تيارت)	91